كلية التربية

كلية معتمدة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم

إدارة: البحوث والنشر العلمي (المجلة العلمية)

=======

دور السياسة التعليمية بمصر فى تفعيل مبدأ تكافؤ الفرص فى التعليم قبل الجامعى فى الفترة من ٢٠١١-٢٠١٦م

(دراسة تحليلية)

إعـداد

د/ عمر محمد محمد مرسي

أستاذ أصول التربية والتخطيط التربوي المساعد

كلية التربية – جامعة أسيوط

﴿ المجلد الثالث والثلاثين– العدد الثامن – أكتوبر ٢٠١٧م ﴾

http://www.aun.edu.eg/faculty_education/arabic

مقدمة البحث

لم يعد التعليم اليوم كما كان عليه منذ زمن من اهتمام تام بالمعارف والمعلومات وتقديمها للتلاميذ، ومطالبتهم بحفظها واستذكارها فحسب، بل أنه اليوم بات يحمل على عاتقه مسئوليات كبيرة يلزم تقديمها للطلاب داخل أسوار المدرسة والمجتمع وخار جها، فالتعليم قضية أمن قومي ، واستثمار ترتبط به تنمية قدرات الأفراد الإنتاجية والاقتصادية والعسكرية، وعليه كذلك إعداد وتأهيل شباب قادر ومسلح بالمعرفة والتكنولوجيا.

إن أى محاولة لإصلاح التعليم لن تحقق أي مردود ذو قيمة مجتمعية حضارية ما لم يحدث إصلاح سياسي يتناغم هو والإصلاح التعليمي وغيره من جوانب حياة المجتمع مع طموحات الأفراد وتاريخهم وحاضرهم، وما يجب أن يكون عليه مستقبلهم ، فالإصلاح السياسي هو الركيزة الأساسية التى يمكن من خلالها تحقيق الإصلاح القومي لصالح الوطن والمواطن، والذي يؤدى إلي تحديد سياسة تعليمية قومية واجبة في الإطار الديموقراطي السليم، فالإصلاح السياسي مدخل رئيس لإصلاح التعليم (عفاف محمد جايل ٢٠١٣م ، ص ٤٥).

فقد تبنت الدولة في سياستها التعليمية أهداف استراتيجية (سعاد بسيوني عبدالنبي وآخرون **٢٠٠٨م ، ص ص ١٢٤-١٢٥) هى :**

- الإتاحة وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية من خلال توفير فرص تعليمية للتلاميذ في جميع المراحل ، من خلال بناء المدارس والاهتمام بالطفولة ، والتنسيق والتعاون مع مختلف الهيئات الحكومية والخاصة والمجتمع المدني والجهات الدولية.

- الجودة الشاملة في التعليم من خلال إتباع منهج الاصلاح المتمركز على المدرسة وتأهيل المدارس للاعتماد التربوي ، والعمل علي تنمية القدرات البشرية وتحسين أحوال المعلم ، والتركيز علي الجانب الكيفي في التعليم ورعاية المتفوقين وبناء مراكز للتميز.

- كفاءة النظم المؤسسية من خلال وضع النظم الداعمة اللامركزية وتحديد الأدوار والمسئوليات، ووضع استراتيجيات فاعلة وتطوير نظام للمعلومات والمتابعة والتقويم.

فقد أصبح تحقيق مبدأ الفرص التعليمية مطلباً مهماً لتقدم المجتمعات ، وأدرج حق التعليم لجميع الأفراد ضمن حقوق الإنسان التى نصت عليها الكثير من القوانين ، والتشريعات في كافة دول العالم لتحقيق تكافؤ الفرص التعليمية بين أفراد المجتمع الواحد (جمال على الدهشان ١٩٩٣م ، ص ٣٤).

وقد عملت مصر علي توفير فرص التعليم المتكافئة لكافة أبناء الشعب المصري حيث أصبح الالتحاق بالمدارس الإبتدائية إلزاميًا في دستور ١٩٢٣م ، وكفل ذلك أيضًا قانون التعليم المصري، حيث نصت المادة ١٥ من قانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١، على أن التعليم الأساسي حق لجميع الأطفال المصريين الذين يبلغون السادسة من عمرهم ، تلتزم الدولة بتوفيره لهم، ويلتزم الآباء وأولياء الأمور بتنفيذه وذلك علي مدي تسع سنوات دراسية(رئاسة الجمهورية ، قانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١).

فقد أكدت الخطة الاستراتيجية لتطوير التعليم قبل الجامعي (٢٠٠٧/٢٠١٢) على تحقيق فرص متكافئة لجميع الطلاب المصريين للحصول على تعليم عالي الجودة يُمَكِنهم من أن تكون لديهم القدرة على التفكير العلمي الإبداعي والنقدي والمستقل ، والتعلم مدى الحياة ، والتسامح ، والتزود بالمهارات اللازمة التي تمكِنهم من أن يكونوا مواطنين فعَّالين في مجتمع عالمي دائم التغير(وزارة التربية والتعليم ، الخطة الاستراتيجية لتطوير التعليم قبل الجامعي ٢٠٠٧/٢٠١٢م ، ٢٠٠٦م ، ص ٥).

كما أكدت الرؤية الاستراتيجية لمصر(٢٠٣٠) على أن يكون التعليم بجودة عالية متاحًا للجميع دون تمييز في إطار نظام مؤسسي كفء وعادل يسهم في بناء شخصية متكاملة لمواطن معتز بذاته ، ومستنير، ومبدع ، ومسئول ، ويحترم الاختلاف ، فخور بوطنه ، وقادر على التعامل التنافسي مع الكيانات إقليميًا وعالميًا (وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري ، ٢٠١٤م ، ص ٣٢).

لذا إنه من المأمول فى ظل التغيرات المجتمعية والسياسية والاقتصادية التى حدثت بعد قيام ثورة الخامس والعشرين من يناير ، والثلاثين من يونيو حدوث تغيرات وتطورات بنيوية في التعليم، ووضع استراتيجية مستقبلية تكون على مستوى تطلعات وطموحات الثورتين.

مشكلة البحث

يعد التعليم الركيزة الأساسية لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، لذا تتعاظم الجهود لإصلاح وتقويم النظام التعليمى ؛ نظراً لما يواجهه المجتمع المصري من تغيرات عميقة وسريعة على الصعيدين المحلي والعالمى . فعلى الصعيد المحلي قامت ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ ؛ لتسقط نظاماً سياسياً مستبداً ، وتنطلق نحو المستقبل برؤية جديدة ، وعلى الصعيد العالمي تتجلى العولمة والتطور السريع للعلوم والتكنولوجيا ونشوء مجتمع المعرفة ، وقد انعكست كل هذه التحديات على السياسة التعليمية في مصر سلباً وإيجاباً ، الأمر الذى يتطلب مراجعة فاحصة لمجمل مسيرة النظام التعليمى في مصر.

لذا ركزت عملية صياغة السياسات التعليمية في مصر على مبدأ تكافؤ الفرص في التعليم. فقد أولت دساتير مصر جميعها العناية الخاصة بتكافؤ الفرص ، وأكد ذلك دستور مصر ٢٠١٤م، حيث تضمنت معظم المواد من٧ إلى٥٠ أن تكافؤ الفرص من المقومات الأساسية في المجتمع المصري. كما نصت المادة (١٩) الخاصة بالتعليم على أن التعليم حق لكل مواطن، هدفه بناء الشخصية المصرية، والحفاظ على الهوية الوطنية، وتأصيل المنهج العلمي في التفكير، وتنمية المواهب وتشجيع الابتكار، وترسيخ القيم الحضارية والروحية، وإرساء مفاهيم المواطنة والتسامح وعدم التمييز، وأن تلتزم الدولة بمراعاة أهدافه في مناهج التعليم ووسائله، وتوفيره وفقًا لمعايير الجودة العالمية. كما نص الدستور في هذه المادة على تمديد مرحلة التعليم الإلزامي إلى اثنى عشر (١٢) عامًا، حيث نصت على : أن التعليم إلزامي حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها، وأن تكفل الدولة مجانية التعليم بمراحله المختلفة في مؤسسات الدولة التعليمية، وفقًا للقانون. وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للتعليم لا تقل عن ٤% من الناتج القومي الإجمالي له ، تتصاعد حتى تتفق مع المعدلات العالمية **(جمهورية مصر العربية ، دستور جمهورية مصر العربية ، ٢٠١٤م ، ص١١)**.

إلا أن التعليم في مصر ما زال يعاني من العديد من المشكلات التى تعوق تطبيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية، وعلي الرغم من كثرة الجهود والإجراءات الدولية والإقليمية التى اتخذت لتطبيق ذلك المبدأ ، لأنه لم يتم التطبيق بالشكل المطلوب حتي الآن، وعليه يتضح أن النظام التعليمي في مصر يوجد به نوعاً من الاخلال بمبدأ تكافؤ الفرص التعليمية، وذلك يتمثل في عدم قدرة التعليم علي تحقيق الاستيعاب الكامل ،وتعدد الفترات الدراسية ،وتحميل الفصول الدراسية فوق طاقة استيعابها، وعدم تكافؤ الفرص في التعليم بين الريف والحضر وبين الفقراء والأغنياء ، وأيضًا عدم تكافؤ الفرص في التعليم بين المناطق الجغرافية المهمشة والمناطق المركزية ، وانخفاض مستوى جودة التعليم في معظم مدارس التعليم العام (نسرين محمد فوزي، وهناء ابراهيم سليمان٢٠١٣م ، ص ص ٣٦١-٣٦٢).

وحيث إن الواقع الحالي يشير إلى ارتباط مستقبل التعليم فى مصر بمدى تحقق تكافؤ الفرص التعليمية، ودعم أبناء الطبقات الفقيرة فى هذا التعليم ، وأن تعليم الفقراء هو الذى سيحدد استقرار البلاد فى المستقبل ولابد من إمدادهم بالأمان والاعتزاز بتراثهم ، والثقة بجدوى مهاراتهم فى مواجهة المستقبل ، كما أن صراعات مصر لم تنتِه خاصة بعدما استقر أن حلول هذه الصراعات لا تلوح فى الأفق ، ولكن عندما يبدأ حل الخلافات الثقافية فسوف يشعر المصرى المتعلم بالأمان ويحيا حياة طبيعية داخل مجتمعه (محسن خضر ٢٠٠٦م ، ص ٧٣) ؛ لذا تتبلور مشكلة البحث في تحليل السياسة التعليمية في مصر خلال تلك الفترة وتعرف دورها في تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص لطلاب التعليم قبل الجامعى في الفترة من ٢٠١١م حتى ٢٠١٦م.

أهداف الدراسة:

استهدفت الدراسة تعرف مدى تحقيق القرارات الوزارية لوزارة التربية والتعليم فى مصر لمبدأ تكافؤ الفرص لطلاب التعليم قبل الجامعى في الفترة من ٢٠١١/٢٠١٦م.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة الحالية في تزويد المعنيين بأفكار ومعلومات عن تكافؤ الفرص التعليمية وإمكانية تحقيق القرارات لهذا المبدأ ، وكذلك تعزيز نقاط القوة ، كما يستفيد القائمون على إصلاح نظام التعليم في مصر في تعرف مبادئ هذا النظام.

دراسات سابقة:

أولاً : دراسات عربية

١–دراسة رجاء علي عبد المجيد(٢٠٠١م) (رجاء علي عبد المجيد ،٢٠٠١م)

استهدفت الدراسة تقويم السياسات التعليمية لمرحلة التعليم الأساسي في الفترة من (١٩٨٠–٢٠٠٠م) من حيث استجابتها للمشكلات التي يواجهها المجتمع المصري في مسيرته الراهنة والمستقبلية من خلال الكشف عن التحديات التي تواجه السياسة التعليمية ، ووضع تصور مقترح لتطوير السياسة التعليمية في الحقل التربوي ، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي ، وتوصلت الدراسة إلى وضع تصور مقترح لتطوير السياسة التعليمية في الحقل التربوي.

٢- دراسة عبد المنعم محي الدين عبد المنعم(٢٠٠٥م)

(عبد المنعم محي الدين عبد المنعم، ٢٠٠٥م)

استهدفت الدراسة تعرف الدور الذي يقوم به التعليم الثانوي الفني في تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية وكيفية تصنيف الطلاب في السلم التعليمي ، ووضع تصور مقترح لتفعيل دور التعليم الفني في تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية ، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي، وتوصلت الدراسة إلى تقديم تصور مقترح لتفعيل دور التعليم الفني في تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية.

٣-دراسة سهير محمد حوالة (٢٠٠٧م) (سهير محمد حوالة ،٢٠٠٧)

هدفت الدراسة التعرف على مبدأ تحسين السياسة التعليمية بالمملكة العربية السعودية لمفهوم تكافؤ الفرص التعليمية بمرحلة التعليم قبل الجامعي، وأظهرت النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن السياسة التعليمية بالمملكة أولت اهتمامًا لكافة أبعاد مفهوم تكافؤ الفرص التعليمية في مراحل التعليم قبل الجامعي، حيث احتل بعد المساواة المرتبة الأولى من جملة أبعاد التكافؤ على مستوى جميع مراحل التعليم قبل الجامعي إجمالاً، وجاء بعده بُعد الحق في التعليم في المرتبة الثانية ثم بُعد الاستمرارية في التعليم في المرتبة الثالثة.

٤-دراسة سامية أحمد فرغلي(٢٠٠٩م) (سامية أحمد فرغلي،٢٠٠٩م)

استهدفت الدراسة تعرف مفهوم الإصلاح التربوي، كذلك تحليل بعض مدارس الإصلاح التربوي (المدرسة الوظيفية- المدرسة النقدية- المدرسة النقدية العربية)، وصولاً إلى أهم مؤشرات الإصلاح فيها، وأيضًا تحليل القوى والعوامل المؤثرة على حركة الإصلاح التربوي في المجتمع المصري و المسئولة عن توجه السياسة التعليمية فيه وحركة التعليم ما قبل الجامعي من الناحيتين الكمية والكيفية.

واستخدمت الباحثة كلاً من المنهج الوصفي متمثلاً في عرض وتحليل الوثائق ، واللوائح ، والتشريعات الرسمية، ، وأيضًا المنهج النقدي لدراسة مفهوم الإصلاح التربوي ، وسياسة التعليم قبل الجامعي في مصر، ونقد توجهات سياسات الإصلاح التربوي في ضوء الحاجات القومية.

وتوصلت الدراسة إلى تصور مقترح للمساهمة في وضع استراتيجية لإصلاح التعليم ما قبل الجامعي وسياساته في مصر في ضوء التطورات المجتمعية . حيث أكدت على الاستفادة من التجارب المحلية التاريخية في صياغة الإصلاح التربوي المستقبلي بعد تقويمها.

٥-دراسة سيف الإسلام علي مطر ، وهاني عبد الستار فرج (٢٠٠٩م)

(سيف الإسلام علي مطر ، وهاني عبد الستار فرج ،٢٠٠٩م ، ص ص ٢١-٤٣)

استهدفت الدراسة تعرف مجموعة من الخطايا في السياسة التعليمية في مصر منها النظرة الجزئية للسياسة التعليمية ، والتسرع في صنع السياسة التعليمية ، تجاهل الفجوة بين السياسة التعليمية وبين الواقع، وأيضًا الفجوة بينها وبين البحث التربوي ، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي ، وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن ترتبط السياسة التعليمية بواقع المجتمع المصري،وأن تراعي البنية الثقافية والاجتماعية.

٦-دراسة علاء أحمد جاد الكريم (٢٠١٢م)

(علاء أحمد جاد الكريم ،٢٠١٢م ، ص ص ٢١-٤٣)

استهدفت الدراسة تعرف مفهوم السياسة التعليمية وأبعادها ومقوماتها ، والمؤسسات المسئولة عن صنعها في مصر ، وآلياتها ، والتحديات التي تواجهها، واستخدمت الدراسة منهج تحليل السياسات، وتوصلت الدراسة إلى تقديم مقترحات لتطوير السياسة التعليمية في مصر.

٧-دراسة نبيل عبد الله عوض (٢٠١٤م)

(نبيل عبد الله عوض ،٢٠١٤م ، ص ص ٣١٣-٣٤٢)

استهدفت الدراسة تعرف مفهوم السياسات التعليمية في مصر والولايات المتحدة الأمريكية ، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي ، وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن السياسات التعليمية في مصر تعمل على توفير الفرص المتكافئة من خلال عملية التعليم ذاته لمواجهة الفوارق الاجتماعية بين الطلاب وتحقيق التوازن والتكافؤ بين التعليم في الريف والتعليم في الحضر.

٨-دراسة غازي مريع الشرابي (٢٠١٤م) (غازي مريع الشرابي ،٢٠١٤م)

استهدفت الدراسة الإلمام بواقع تكافؤ الفرص التعليمية بين طلبة المدن وطلبة القرى في المملكة العربية السعودية ، ومعرفة مدى التباين في تقديرات عينة الدراسة لواقع تكافؤ الفرص التعليمية ، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي . وتوصلت الدراسة إلى أن تكافؤ الفرص في مجال تمويل التعليم والخدمات المساندة قليلة ، وعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أفراد العينة.

ثانيًا : دراسات أجنبية

١-دراسة بروسى بيكر(٢٠٠٤م) (Brucee D.Baker2004,pp 39-64)

هدفت الدراسة إلى تعرف العلاقة بين سياسات الولاية بما تتضمنه من تعويضات ومساعدات وتبرعات الولاية وعلاقة ذلك بتحقيق تكافؤ الفرص التعليمية في المدارس ، وكذلك تحليل معدلات المشاركة والإتاحة في برامج الطلاب الموهوبين والمتفوقين عن طريق جمع بيانات حول المدارس في ولايات مختلفة بالولايات المتحدة، وأكدت نتائج الدراسة بأن تمويل البرامج ودعمها يساعد على تحقيق تكافؤ الفرص التعليمية بين مدارس الموهوبين، وأكدت نتائج الدراسة أيضًا على أن السياسة التعليمية بولاية فيرجينيا تتخذ خطوات لتحقيق تكافؤ الفرص بين مدارس الموهوبين من خلال السياسات العادلة في توزيع المساعدات والمنح.

٢-دراسة كيم هوكKim Hoque (٢٠٠٤م) (Kim Hoque2004,pp 481-506)

هدفت الدراسة إلى تقييم طبيعة السياسات الموجودة في المملكة المتحدة باستخدام البيانات من مكان العمل من خلال المسح للعلاقات بين الموظفين لمعرفة تكافؤ الفرص ، وتناولت أنواع من أماكن العمل التي هي أكثر عرضة لمعرفة أثر الجنس أو العرق أو الإعاقة أو العمر في السياسات من خلال تقييم مدى أماكن العمل التي اعتمدت تلك السياسات، واعتمدت أيضا دعم الممارسات ، ومن خلال تقييم نسبة الموظفين الذين يحصلون على الممارسات في أماكن العمل حيث تم اعتمادها ، وتوصلت الدراسة إلى أن الجنس والعمر والعرق له أثر في السياسات التعليمية وتكافؤ الفرص.

٣-دراسة مارا ويستلنج (٢٠٠٧م)

(Mara Westling Allocli 2007,pp133-146)

هدفت الدراسة الكشف عن واقع تحقيق تكافؤ الفرص التعليمية في التعليم قبل الجامعي بالسويد وارتباط تحققه بالقوانين والتشريعات التي تم إقرارها، كما هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن العوامل العامة والخاصة المؤثرة في النظام التعليمي بالسويد وتحديد المعوقات والتسهيلات التي يمكن أن تعيق أو تحقق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية في ضوء السياسات الموضوعة لكل الطلاب، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي ومنهج المسح الإجتماعي وكشفت الدراسة عن نتائج منها الجهود المبذولة من قبل النظام المدرسي السويدي والتقارير الواردة في الهيئة الوطنية للتعليم بشأن تفعيل وتأكيد مبدأ تكافؤ الفرص بين جميع الطلاب.

٤- دراسة هوك إريك و مون ينج(٢٠١٢م) (HOUCK, Eric A 2012,p18)

هدفت الدراسة إلى تعرف واقع تكافؤ الفرص ، ومدى تحققه في مدارس كوريا المتوسطة ، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك عدم مساواة في تدريب الموارد التعليمية للطلاب وذوي الاحتياجات الخاصة، وأوضحت الدراسة أن هناك علاقة ذات توزيع لدرجة متساوية عمودياً وأفقياً للموارد التعليمية وفقاً لحالة الطلاب الاجتماعية والاقتصادية ، والمنطقة التي يقطنون بها في مدارس كوريا المتوسطة.

٥-دراسة كارمين مورينو(٢٠١٦)

(Carmen B.Moreno 2016,p141-158)

هدفت الدراسة إلى تعرف واقع تحقق مبدأ تكافؤ الفرص ومدى مراعاة السياسة التعليمية بمدارس ألبرتا لهذا المبدأ مع ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث أن تحول الأطفال من مرحلة التعليم الإلزامي إلى التعليم الثانوي ومن ثم سعيه نحو إيجاد فرص عمل بسبب قلق لدى أولياء الأمور الذين يشعرون بالقلق تجاه أبناءهم وفرصه لإيجاد فرص عمل مستقبلاً. كما هدفت الدراسة الحالية إلى التعرف على أهم التشريعات التي صدرت والتي تؤكد على حق هذه الفئة من الطلاب في حصولهم على كافة الفرص التعليمية التي تمكنهم من اللحاق بالعمل مستقبلاً. واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي لملائمته لطبيعة الدراسة ، وتوصلت إلى مجموعة من النتائج من أهمها وجود العديد من التشريعات والقوانين التي تعم مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية لجميع الطلاب وفئة ذوي الاحتياجات الخاصة بوجه خاص، كما أكدت نتائج الدراسة على أهمية التوظيف كحق لهذه الفئة من أجل تمكينهم في المشاركة بالمجتمع وتحقيق الاستقلال الشخصي.

٦-دراسة أوكادا أكيتو (٢٠١٧م) (OKADA, Akito,2017,pp2-3)

استهدفت الدراسة تعرف مدى تحقيق تكافؤ الفرص في تعليم اليابان وإسهامه في عملية الإصلاح التعليمي بها، حيث الاهتمامات العديدة التي تتعلق بمدى عدم تحقق تكافؤ الفرص مما أدى إلى وجود خلل بشكل عام في المجتمع الياباني، حيث أصبحت الوظائف الدائمة تقتصر على هؤلاء الخريجين من جامعات مرموقة ومن أسر ذات دخل عالي. وهدفت الدراسة إلى تعرف التكوين التاريخي لمفهوم تكافؤ الفرص والذي يتماشى مع سياسة اليابان التعليمية منذ نهاية الحرب العالمية الثانية حتى الألفية الجديدة. وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها، أن مبدأ تكافؤ الفرص في اليابان أصبح مطبقاً بشكل جوهري في اليابان بعد عام ١٩٤٥ وأوضحت الدراسة من خلال إطارها النظري والتحليلي مدى إسهام الجهود الاصلاحية للتعليم الياباني الحالية وتأثيرها في تحقيق تكافؤ الفرص التعليمية بين الأطفال من ذوي الخلفيات الأسرية المختلفة.

التعليق على الدراسات السابقة:

لاحظ الباحث أن الدراسات السابقة تناولت السياسة التعليمية ومفهوم تكافؤ الفرص التعليمية بأبعاده المختلفة : كالحق ، والاستيعاب ، والمساواه ، ومشاركة المجتمع المدنى ، مع التركيز على المجتمع المصرى وتتشابه الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في أنها تتناول مبدأ تكافؤ الفرص والسياسات التعليمية في الدول المختلفة، بينما تختلف الدراسة الحالية في أنها تقوم بتحليل القرارات الوزارية الصادرة من وزارة التربية والتعليم للتعرف على مدى تحقيقها لمبدأ تكافؤ الفرص في مصر في الفترة الزمنية من ٢٠١١م/٢٠١٦م.

تساؤلات الدراسة:

لتحقيق هدف الدراسة حاول الباحث الإجابة عن التساؤلات التالية:

١- ما مفهوم السياسة التعليمية ، وأهميتها ، ومراحلها، ومقوماتها ووظائفها؟

٢- ما الإطار الفكري لمبدأ تكافؤ الفرص التعليمية ؟

٣- ما واقع تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية في ضوء قرارات السياسة التعليمية؟

٤- ما دور السياسة التعليمية لتفعيل مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية في التعليم قبل الجامعي؟

منهج الدراسة:

استخدم الباحث في الدراسة الحالية المنهج الوصفي التحليلي ، حيث يعد من أكثر مناهج البحث ملائمة لطبيعة الدراسة وتحليل لقرارات الوزارية الصادرة من وزارة التربية والتعليم للتعرف على مدى تحقيقها لمبدأ تكافؤ الفرص في مصر في الفترة الزمنية من ٢٠١١م/٢٠١٦م، واستخلاص النتائج منها.

حدود الدراسة:

اقتصرت الدراسة علي تعرف واقع تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية لطلاب التعليم قبل الجامعى في ضوء السياسة التعليمية في الفترة من ٢٠١١/٢٠١٦م.

مصطلحات الدراسة:

السياسة التعليمية:

يعرفها الباحث إجرائياً:

بأنها عبارة عن المبادىء والأطر التشريعية التي يقوم عليها نظام التعليم قبل الجامعي في مصر ، وتحدد إطاره العام وفلسفته وأهدافه وإمكانية تحقيقه لمتغيرات العصر.

تكافؤ الفرص التعليمية:

يعرفها الباحث إجرائياً:هو إتاحة الفرص التعليمية المناسبة للطالب في مراحل التعليم قبل الجامعي بما يتوافق مع قدراته واهتماماته واتجاهاته وميوله .

الإطار النظري للبحث

السياسة التعليمية (المفهوم ، الأهمية ، المراحل) :

مفهوم السياسة التعليمية Educational Policy

تعرف السياسة التعليمية بأنها الأحكام التى تعبر عن الجهود التنظيمية الى ينبغي أن تبذل لتحقيق أغراض أو توقعات أو تطلعات يستهدفها المجتمع فى مرحلة من مراحل تطوره.(سعيد اسماعيل على،١٩٨٨م،ص ٢٣٥)

كما تعرف السياسة التعليمية بأنها : مجموعة المبادىء والخطوط العامة التى تواجه مسار التربية والتعليم فى دولة ما ، والتى يضعها المجتمع عن طريق أفراده، ومؤسساته . وتشمل

أهداف التعليم وفلسفته ونظامه ووسائل تحقيق تلك الأهداف، وتشمل أيضاً سياسات فرعية تختص بميادين التعليم المختلفة، أى أنها بمثابة الإطار العام الذى يواجه هذه القرارات لتحقيق الاتجاه أو الخط العام الذى ينشده العمل التربوى.

وتمثل الجانب الحركى والديناميكي الحى للحقيقة التعليمية ، حيث إنها ترتبط بكل المقومات المعنوية والسلوكية للمجتمع كروح الجماعة ، والعقيدة الدينية ، والتقاليد ، والتراث التاريخي والايديولوجى ، والأمن القومى ، وهذه العناصر والمقومات هى بمثابة القوة الدافعه التى تساعد على إيجاد العلاقة الضرورية واللازمة بين العناصر النظامية (القانونية)، والطبيعية للنظام التعليمي من جانب ، والنظام السياسي للمجتمع بماضيه وحاضره ومستقبله من جانب. **(جمال محمد ابوالوفا،١٩٩٢م،ص ١٩٦)**

وهناك من ينظر إلى السياسة التعليمية على أنها عملية منظمة تتبع الأسلوب العلمى، وتتم على خطوات عدة متتالية تبدأ بتحديد المشكلة وتنتهى بالقوانين والقرارات المرتكزة على منهجية علمية ، وتتسم بتوجيهها المستقبلي .(**حسين مجبل الرشيد، وأخرون** ، ٢٠١٢م ، ص٥٨٨)

لذا يتضح أن السياسة التعليمية هي مجموعة من الاجراءات التربوية التي تتبناها السلطة الحكومية لتكوين الفرد بقصد إدماجه في المجتمع ليسهم في تحقيق التقدم والنهوض بالعملية التربوية.

ويمكن القول أن السياسة التعليمية هى إحدى السياسات التى تنبثق عن السياسة العامة للدولة ، والتى تشكل بدورها سلسلة القرارات الخاصة بالقطاعات المختلفة فى المجتمع ، وتعكس آراء وأفكار الدولة ، وما ترغب فى تنفيذه من أهداف فى مجالات السياسة والدفاع والاقتصاد والتعليم والخدمات الاجتماعية والصحية.

إن مفهوم السياسة التعليمية يعنى فى جملته : تحديد الشكل العام للمراحل التعليمية التى ينتظم فيها المتعلم ،وأهداف كل مرحلة من هذه المراحل ، ومجموعة الخطط والبرامج والاتجاهات ، وكذلك القوانين والقواعد والنظم والأسس العامة التى تسير على ضوئها عملية التربية والتعليم فيه.

وهى أيضا كل ما تصرح به الحكومة من آراء حول قضايا التعليم سواء تم ذلك في صورة تصريحات ، أو كتابات ، أو إجراءات واقعية وهي تقع في قمة النظام التعليمي ، وهي

تحدد الاختبارات الرئيسة والتوجهات من قبل الجهات المسئولة عن التربية. (محمد علي عزب،١٩٩٩م،ص ٦٦)

ومن ناحية أخرى تعرف السياسة التعليمية بأنها " الجهود المنظمة التى ينبغى أن تبذلها الدولة وتلتزم بها لتحقيق أهداف معينة ، كما أنها توجه العمل الإدارى والفنى فى النظام التعليمي ، ومن ثم فهى تمثل الإطار الذى تقوم علي أساسه انجازات هذا النظام بصفة عامة. (عفاف محمد جايل،٢٠١٣م ، ص ٤١١)

وتتبنى الدراسة التعريف التالي لمفهوم السياسة التعليمية : هى مجموعة من المبادىء والقرارات التى تُستمد من نظام محدد القيم ، ومن استشراف النتائج والآثار المحتملة للقرارات، وبناءً على ذلك يتم تحديد الاجراءات التى تلتزم الحكومة الأخذ بها من أجل التأثير فى الواقع وتوجيهه نحو الأهداف المخططة ، ويتم تنفيذ هذه المبادىء والإجراءات وما يتبعها عادة داخل نظام التعليم كخطة عامة لتوجيه القرارات المتصلة بوسائل تحقيق الأهداف التعليمية المرغوب تحقيقها.

وهناك مجموعة من المفاهيم ذات العلاقة بمفهوم السياسة وهى : الاستراتيجية ، والخطة ، ويمكن إيضاح طبيعة العلاقة بين تلك المفاهيم على النحو التالى:

السياسة:

تحدد السياسة التعليمية الأهداف والأولويات الرئيسة التى تطرح من قبل الحكومة فيما يخص أمور وشئون التعليم – سواء على مستوى القطاع الرئيسي أو الفرعى – مع الأخذ فى الاعتبار للمجالات الخاصة مثل القبول والجودة والمعلمين، أو فيما يتعلق بقضية معينة أو أمر يتم التطرق إليه.

الاستراتيجية :

تحدد كيفية تنفيذ وتحقيق أهداف السياسة .

الخطة:

تحدد الأنشطة والمبادرات التى يتم تنفيذها وإطار الوقت والمسئوليات والموارد التى يتم الحاجة إليها من أجل إدراك السياسة الاستراتيجية . UNESCO Handbook on Education Policy Analysis and Programming,2013,P.6).

ويمكن توضيح العلاقة بين السياسة والاستراتيجية والخطة كما هو موضح بالشكل التالى:

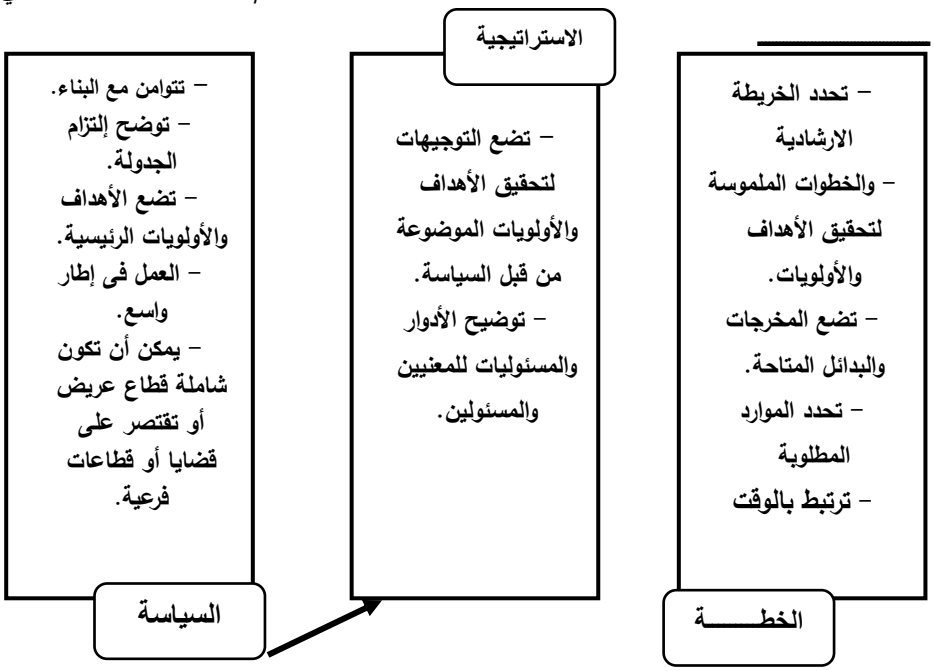

شكل(١) يوضح العلاقة بين السياسة والاستراتيجية والخطة

(UNESCO Handbook,2013,p6)

ويوضح الشكل السابق أن السياسة هى بيان وإطار عريض يوضح الأهداف والأولويات الرئيسية، وتتزامن السياسة مع دستور الدولة ، ويمكن أن تكون عريضة لتشمل (سياسة قطاع التعليم، أو تشمل قطاع فرعى (التعليم الابتدائى)، أو قضية معينة (انخفاض معدلات التسجيل)، فالسياسة تحدد أمراً معيناً وتهدف إلى استكشاف المواقف حول قضية معينة.

أهمية السياسة التعليمية:

– تساعد على استقرار العمل والتنفيذ حتى مع تغيير المسئولين ،وتعد دستور عمل، لأنها تؤدى إلى الفهم السليم لمتطلبات العمل التربوى ، كما أنها تضمن التجانس فى الأعمال والقرارات .

تتخذ كمعايير للتقويم ، ففى ضوئها يتم قياس الأداء الفعلى للطالب.

– إن السياسة التعليمية الفعالة والمتزنة هى تلك التى تقوم على تفجير الطاقات البشرية وتعمل على توجيهها نحو اكتساب كفاءات ومؤهلات فكرية ومهنية تجعل الانسان يتبوأ مكانة في مجتمعه فينعم بكرامته ، ويشعر بتوظيف طاقاته من أجل المساهمه فى التنمية الشاملة لبلده.

لذا تعد السياسة التعليمية هي الأساس الذي يحدد حركة التربية المستقبلية للمجتمع في اتجاه الإعداد المتكامل لأجيال المجتمع، وفق المثل العليا التي تتبنّاها المجتمعات، والتي تشكِّل مجتمع المستقبل من سياسيين، واقتصاديين، وتربويين، وإعلاميين، وتجار، وصنّاع، وإداريين، وعسكريين. كما توفر الكفايات النوعية لكل فئة من هؤلاء بشكل مختلف الأبعاد والأعماق، مما يسهم في تحديد المستويات العلمية، والمهارات والخبرات اللازمة.

دورة السياسة التعليمية ومراحلها:

الشكل التالى يوضح مراحل ودورة السياسة التعليمية .

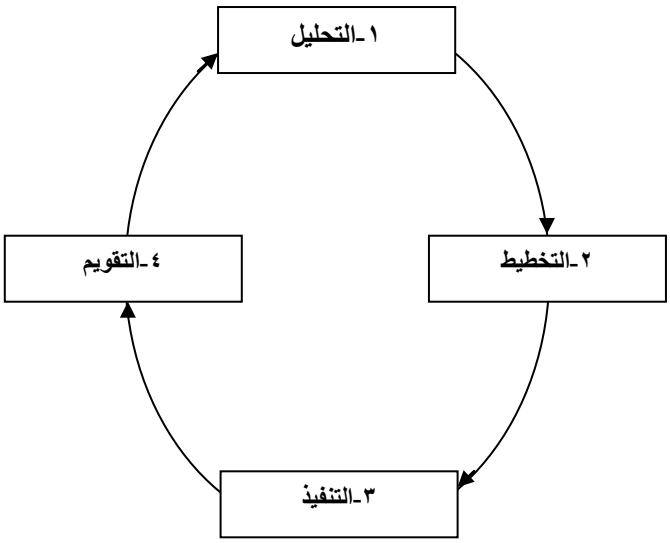

شكل (٢) يوضح مراحل ودورة السياسة التعليمية UNESCO Handbook on (Education Policy Analysis,2013,p6)

خطوات دورة السياسة التعليمية:

وتتمثل دورة السياسة التعليمية فى الخطوات التالية:

١- الخطوة الصفرية (الرؤية):

تقبل بدء دورة السياسة ، فهناك ما يسمى بالرؤية التى يتم وضعها ، فمثلاً عندما يفوز حزب بأغلبية القاعدة فى البرلمان ويشكل الحكومة فإن هذا الحزب يحدد خططه الاستراتيجية للتعليم مثلاً زيادة مشاركة الشباب من خلفيات اقتصادية ، واجتماعية ، منخفضة فى التعليم.

٢- الخطوة الأولى (التحليل):

بعدما يتم تحديد ووضع الرؤية ، تبدأ دورة السياسة بتحليل الموقف والوضع الراهن والموافقة على توجهات السياسة لتحقيق الرؤية ، فخيارات السياسة يتم تشكيلها ومناقشتها، ومن ثم توضع الأولوية والجدولة.

٣- الخطوة الثانية (التخطيط):

بعدما تتحدد الأولويات والتوجهات المرتبطة بالسياسة ، يتم تصميم استراتيجية التنفيذ، يتم تحديد الأنشطة ووضع ميزانيتها ، وخلال هذه الخطوة ، فهناك سلسلة من المخرجات الملموسة ، والأولويات والأهداف والإجراءات والإطار الزمنى ، يتم تحديدها ، علاوة على تحديد مسئوليات كل فرد، والموارد المطلوبة، وفى هذه الخطوة يجب تحديد إطار للتقويم والتحكم بشكل واضح.

٤- الخطوة الثالثة (التنفيذ):

يتم تنفيذ الأنشطة الموضوع لها الميزانيات والمخطط لها طبقاً للإطار الزمنى المتفق عليه والمسئوليات لتحقيق الأهداف.

٥- الخطوة الرابعة (التقويم):

يتم التحكم والضبط والمراجعة بشكل منتظم للأنشطة ، ويتم عمل التعديلات اللازمة ، فمجالات عديدة مثل الترابط والكفاءة والفاعلية والتأثير والاستدامة يتم تقويمها ، فنتائج التقويم تمد بالمدخلات لابلاغ وتحسين سياسات المستقبل. (Cosmin, Glava Cătălin, and Glava Adina Elena,2014,pp680-681)

يتضح مما سبق أن خطوات السياسة التعليمية تدور في شكل متكامل ومترابط لتحقق أهداف العملية التعليمية، وبالنسبة لمراحل السياسة التعليمية، فإن السياسة التعليمية تنفذ من خلال القيام بعدة مراحل، ومع أن المراحل متعددة إلا أنها متداخلة ومتكاملة ومتلائمة فيما بينها، وذلك لضمان سير النظام التربوي سيراً مطرداً نحو الأفضل **والمراحل هي:**

١- مرحلة الاختيارات الرئيسة للسياسة التعليمية:

وفيها يتم الاختيار بين البدائل الكثيرة المتوفرة في الدولة، بحسب أهميتها وأولويتها والوقت اللازم لتنفيذها ، والجدوى المتوقعة منها.

٢- مرحلة اختيار الطرق العملية اللازمة للتنفيذ – مرحلة الإستراتيجية:

ويقصد بتلك المرحلة تحويل الاختيارات السياسية إلى خطوات عملية منظمة لتبدو أكثر وضوحاً وأقرب إدراكاً، ويشمل مفهوم الإستراتيجية ثلاثة مبادئ أساسية هي:

- تنظيم العناصر في كل متماسك.
- أخذ المخاطرة واحتمالات وقوعها بعين الاعتبار.
- العزم على معالجة المشكلات الناتجة عن تلك المصادفة للتحكم فيها.

ولابد أن تتصف الإستراتيجية بالشمول، التكامل، طول المدى نسبياً، الضبط، المرونة.

٣- مرحلة التخطيط:

وتسمى بمرحلة الطرائق والأساليب، وفيها يتم تسهيل العمل على المختصين الذين تناط بهم عملية اتخاذ القرارات.

مقومات السياسة التعليمية في مصر:

ويتم عرض المقومات على النحو التالي:

١- المقومات القومية:

تتضمن المرجعية المجتمعية ، بمعنى أن النظام التعليمي جزء من المنظومة المجتمعية ، حيث أن مؤسسات المجتمع تؤسس لصناعة السياسة التعليمية.

٢-المقومات الدولية:

تؤثر المتغيرات العصرية والتكنولوجية في دول العالم على نظم التعليم مما يؤثر على السياسات التعليمية في تلك الدول.

٣-المقومات الأكاديمية:

وهي الدراسات والبحوث التي يجريها الباحثون عن واقع وتكوين وتنفيذ السياسة التعليمية. **(عبد الجواد سيد بكر ، ٢٠٠٣م ، ص ص ٧-١٠)**

يتضح من العرض السابق أن مقومات السياسة التعليمية فى مصر تتنوع ما بين القومات القومية المجتمعية، وكذلك الظروف العالمية المحيطة بالمجتمع المصري ،وضرورة اهتمام الباحثين فى المجال التربوي بالبحوث التى ترتبط بالسياسة التعليمية فى مصر.

وظائف السياسة التعليمية في مصر:

تبرز أدبيات السياسة مجموعة الوظائف الآتية للسياسة التعليمية:

- تشكل إطاراً مرجعياً وأيديولوجياً يوجه النظام التعليمي .
- تحدد علاقة الدولة والمجتمع بالتعليم.
- تحدد حركة التعليم صوب المستقبل الذى يستشرقه المجتمع.
- تحدد الهياكل والأهداف للمراحل التعليمية.
- تحدد مصادر ومواصفات الموارد المادية والبشرية.
- تحدد أساليب وطرق وأدوات تقويم النظام التعليمي.
- تحدد نوعية العلاقات القائمة بين المراحل التعليمية.
- تحدد نوعية العائد والمردود التعليمي على المجتمع وسوق العمل (الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، ٢٠١١، ص ١٨)

ومما سبق فإن السياسة التعليمية ترسم الإطار العام للنظام التعليمى وعلاقته بالمجتمع، وتحدد مواصفات الموارد المادية والبشرية للنظام التعليمى.

الإطار الفكري لمبدأ تكافؤ الفرص التعليمية:

مفهوم تكافؤ الفرص التعليميةEqual Educational Opportunities :

يعرف تكافؤ الفرص بأنه إتاحة فرص التعليم لجميع أفراد المجتمع بهدف تنمية قدراتهم وميولهم إلى أقصى حد ممكن ، دون تفرقة بسبب الجنس أو الخلفية الاجتماعية أو العقيدة أو اللون.(عبد المنعم محي الدين ، ٢٠٠٥م ، ص ٢٣٥)

وفي هذا التعريف اعتبار أن مسئولية توفير نظام تعليمي لجميع الأفراد تقع على عاتق المجتمع بصرف النظر عن أي تمييز يمكن أن يكون بين أفراد ذلك المجتمع.

كما يعنى: "حصول كل فرد من أفراد المجتمع على فرص تعليمية متكافئة مع غيره في الالتحاق بالتعليم المتاح في مجتمعه والاستمرار فيه بقدر ما تؤهله قدراته واستعداداته وإمكاناته، وبغض النظر عن المستوى الاقتصادي والاجتماعي الذي ينتمي إليه الفرد". (مصطفى أحمد عبد الله ، ٢٠١٣م ، ص ١٠٠)

أبعاد تكافؤ الفرص التعليمية في مصر:

إن مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية له أبعاد مختلفة ذات دلالة للفرد والمجتمع على حد سواء ، **وأول هذه الأبعاد** هو البعد الإنساني، فالتعليم أحد الحقوق الأساسية للفرد، مثله فى ذلك مثل حاجته للمأكل والملبس والمشرب والمأوى والرعاية الصحية والاجتماعية، " كما يمثل التعليم مدخلاً رئيساً لتحقيق مقومات شخصية الإنسان وكرامته ، ويعتبر كذلك الأداة الرئيسية لإعداد المواطن المستنير الواعى بحقوقه فيتمسك بها دون تفريط، والمدرك لواجباته فينهض بها فى جدية والتزام قبل مجتمعه ، ومن هنا تبرز فاعلية توفير فرص التعليم ونشره بين أفراد المجتمع في مختلف مراحل التعليم ونوعيتها.

وثانى هذه الأبعاد هو البعد الاجتماعى، فنشر التعليم وتعميمه من أهم الوسائل التى تؤدى إلى تحقيق العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع غنيهم وفقيرهم ، لذلك فالمجتمع مطالب بأن يؤمن لكل فردٍ صغيراً كان أم كبيراً حداً أدنى من التعليم يسمح له بالتهيؤ للحياة ، وممارسة دوره كمواطن منتج وتحقيق ذاته كفرد.. وأن يكون هذا الحد الأدنى مشتركاً بين الجميع ، وذلك حتى لا يوجد داخل المجتمع الواحد مجموعات محرومة من حقها الطبيعي فى الحصول على فرصة متكافئة من التعليم مع غيرها. (السيد عبد العزيز البهواشي ١٩٩٢م ، ص ٤٢٨)

أما ثالث أبعاد تكافؤ الفرص التعليمية فهو البعد السياسي ؛ فإن التعليم يمكن أن يستخدم لتحقيق أى غرض ، ومعنى هذا أن إتاحة فرص التعليم لأفراد المجتمع لها دورها الجوهرى فى

تحقيق ديمقراطية التعليم فتكافؤ الفرص والديمقراطية وجهان لعملة واحدة ، فكلاهما يستهدف إتاحة الفرصة لأبناء المجتمع للنمو والتطور فضلاً عن أن الديمقراطية "نتيجة" وفى نفس الوقت سبب رئيس وراء زيادة الطلب الاجتماعى على التعليم.

ويتمثل رابع أبعاد تكافؤ الفرص التعليمية وآخرها فى البعد التنموى ، من حيث أن التعليم خدمة واستثمار فى وقت واحد ، فهو خدمة واجبة الأداء لكل فرد كحق من حقوق الانسان ،وهو استثمار فى أعز ما تستثمر فيه دولة مواردها وقدراتها ألا وهو الإنسان. (السيد عبد العزيز البهوشي ١٩٩٢م ، ص ٤٢٩)

ويقصد بأبعاد التكافؤ هنا توفير الفرص التعليمية المتاحة بالمجان، وتوفير الامكانات المادية والبشرية التى تيسر الاستفادة الكاملة من الفرص التعليمية ،وكذلك حق الفرد فى مواصلة التعليم المناسب لقدراته واستعدادته واحتياجاته.

إن منظومة التعليم التى يجب التطلع إليها هى تلك التى تُبنى على سياسة التخطيط الاستراتيجي المشبعة بروح التفكير العلمى المنتج والتدبير العقلانى الممنهج، إنها المنظومة التى يتقوى فيها دور المجتمع بامتلاك مقومات السياسة التعليمية المطابقة التى تتفاعل مع محيطها الإنسانى المحلى، دون أن تنعزل عما وسائد فى العالم أو أن تفقد فى الوقت ذاته خصائصها الذاتية ، وبتحديد بسيط فإن السياسة التعليمية التى نحن فى حاجة إليها هى تلك التى يجب أن تكون ملكاً للجميع وللإنسانية جمعاء قادرة على صياغة وجداننا وتطوير معارفنا ، وصقل مهاراتنا لمواجهة كل التحديات ، وربح رهانات التنمية المستدامة. **(الغالى أحرشاو ١٩٩٨م ، ص ٦٥).**

ولكى يسهم التعليم فى تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص يجب ان يعمل على تمكين الطلاب بالمهارات وتنمية قدراتهم للاستفادة بها فى ارتقائهم اقتصادياً وإجتماعياً وثقافياً وسياسياً مما يساعد على حصولهم على الفرص الملائمة . **(أحمد محمود الزنفلى ، ٢٠١٤ ، ص ٣٩)** .

لذا أصبح تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية مطلباً مهماً لتقدم المجتمعات، وأدرج حق التعليم لجميع الأفراد ضمن حقوق الإنسان التي نصت عليها الكثير من القوانين ، والمواثيق ،

والدساتير والتشريعات في كافة دول العالم لتحقيق تكافؤ الفرص التعليمية بين أفراد المجتمع الواحد.

خصائص مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية:

يرتبط مفهوم تكافؤ الفرص التعليمية بعدد من السمات والخصائص منها:

١- التعليم يعد مجانياً وعالمياً وإجبارياً لحد ما .

٢- لا يتم استثناء أي فرد لأي سبب وتحت أي ظرف من الحصول على الفرص التعليمية أو الدعم في التعليم العام .

٣- الاستفادات الاجتماعية المتساوية، فالاستفادة من القبول بالتعليم العالي والتمويل والتأثير والوضع والاحتياجات الاجتماعية الأخرى .

٤- الاستفادات التعليمية المتساوية، مخرجات التعليم، المعرفة، المهارات المعرفية، والمهارات المحققة في المدارس الخاصة تكون متاحة في المدارس العامة .

٥- المعاملة التعليمية المتساوية المتكافئة، فالإجراءات والممارسات تكون متكافئة في كل المؤسسات التعليمية، سواء عامة أو خاصة على كافة المستويات .

٦- التكافؤ في توزيع الموارد والتسهيلات، خاصة التسهيلات التدريسية والتعليمية:الكراسي ، المنضدات، حجرات الدراسة، أدوات الآلات، ورش العمل، المعامل، المعدات والكتب .

٧- تكافؤ الفرص لأكبر عدد من الأفراد لربح والمعيشة من خلال التعليم، فرص الوظيفة ترتبط بذلك بشكل أكبر من خلال إيجاد فرص عمل لعدد كبير من الأفراد المتعلمين ذوي الكفاءة.(Sadikul Ojular2011,p.p.2-3) .

الأركان الرئيسة التي يقوم عليها مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية:

يتضمن مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية أربعة أركان لابد من توافرها وهى :

١- التكافؤ في القبول والالتحاق:

ويتمثل هذا في مظهرين أولهما : مجانية التعليم ، وثانيها يتمثل : في الاستناد إلى مقياس موضوعي للمفاضلة بين المقبولين، إذا لم تتسع الأماكن لهم، مثل مجموع الدرجات، السن، اللياقة الصحية وما إلى ذلك بعيداً عن التحيز لفئة معينة أو منطقة دون آخري.

٢- التكافؤ في ظروف التعليم الداخلية:

يشير إلى ضرورة حصول كل فرد على فرصة متكافئة مع غيره في الاستفادة من العناصر التعليمية التي تقدمها الدولة .

٣- التكافؤ الاجتماعي والاقتصادي:

ويقصد به أن يكون هناك تكافؤ أو تقارب بين الأفراد في الفرص الاقتصادية والاجتماعية المحيطة بهم.

٤- التكافؤ في فرص العمل بعد التخرج:

نظراً للارتباط الوثيق بين التعليم وسوق العمل، فإن تكافؤ الفرص التعليمية يتطلب – في أحد مستوياته – العدالة في حصول كل فرد علي فرصة متكافئة مع غيره في شغل الوظيفة التي تتفق مع الشهادة الدراسية أو الدرجة العلمية الحاصل عليها. **(جمال على الدهشان ١٩٩٣م ، ص ٢٧٥)**

تحديات مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية:

ومن أبرز هذه التحديات ما يلى:

١- التحديات المالية Financial barriers

تمثل الرسوم الدراسية عقبة مالية، وتراكم التكاليف غير المباشرة مثل تلك المتعلقة بالنقل والمواد المدرسية ، والمساهمات غير المباشرة الأخرى تقييد فرص الحصول على التعليم الى جانب ذلك، التفاوت في الدعم يسهم في عدم تكافؤ الفرص بالنسبة للعديد من الطلاب الذين يتلقون التعليم في المدارس ضعيفة الموارد، بالمقارنة مع تلك المتميزة الموارد.

٢- التحديات اللغوية والثقافية Linguistic and cultural barriers

إن عدم وجود التعليم في اللغة الأم أو اللغات المحلية في كثير من الأحيان يمثل مصدراً للاستبعاد. حيث تشير التقديرات إلى أن حوالي ٢٢١ مليون طفل يتكلم لغة مختلفة في المنزل من لغة التدريس في المدرسة.

واحترام التنوع في نظم التعليم الوطنية، تحمي اتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز في مجال التعليم الحقوق التعليمية. وتتفق الدول الأطراف في هذه الاتفاقية على أنه من الضروري الاعتراف بحق أفراد الأقليات في الاضطلاع بأنشطتهم التعليمية الخاصة، بما في ذلك الإبقاء على المدارس، واستخدام التعليم وفقاً للسياسة التعليمية لكل دولة من لغتهم.

(Kishore Singh , 2014, p.p.12-15)

إجراءات الدراسة التحليلية :

بعد تحديد الأبعاد المحققة لتكافؤ الفرص التعليمية، تسعى الدراسة للكشف عن مدى تضمينها فى القرارات الوزارية التى صدرت فى الفترة من ٢٠١١-٢٠١٦م والخاصة بالتعليم قبل الجامعى فى مصر، والتى توجه مسار النظام التعليمي وأهدافه ، لذا تهتم هذه الخطوة بتحديد إجراءات الدراسة الميدانية من حيث الأهداف الاجرائية للتحليل وعينة الدراسة وأدواتها (الأسلوب تحليل المضمون) وذلك على النحو التالي:

هدف الدارسة التحليلية:

١. **الكشف عن دور االسياسة التعليمية** فى تفعيل مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية فى التعليم قبل الجامعى المصري.

٢. **عينة الدراسة:**

تقتصر عينة الدراسة على تحليل القرارات الوزارية التى صدرت فى الفترة من ٢٠١١-٢٠١٦م والخاصة بالتعليم قبل الجامعى فى مصر.

٣-**تحليل المضمون** القرارات الوزارية التى صدرت فى الفترة من ٢٠١١-٢٠١٦م والخاصة بالتعليم قبل الجامعى فى مصر للتعرف على مدى تحقيق هذه القرارات لمبدأ تكافؤ الفرص التعليمية بين الطلاب.

واقع تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية في ضوء السياسة التعليمية فى الفترة من ٢٠١١م : ٢٠١٦م :

وسوف يتم دراسة الواقع من خلال تحليل القرارت الوزارية للتعليم قبل الجامعى فى الفترة من ٢٠١١-٢٠١٦م فى جمهورية مصر العربية وذلك على النحو التالي:

١- تحليل القرار الوزاري رقم (٣٦٩) بتاريخ ٢٠١١/١٠/١١م بشأن: نظام مدارس المتفوقين الثانوية في العلوم والتكنولوجيا (جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٣٦٩ بتاريخ ٢٠١١/١٠/١١م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	تنشأ مدارس مصرية تسمى مدارس متفوقين في العلوم والتكنولوجيا تتبع وزارة التربية والتعليم.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص.	
المادة الثانية	تهدف هذه المدارس إلى رعاية الموهوبين والمتفوقين – تدريس المناهج المتطورة في العلوم والرياضيات والتكنولوجيا – تطوير استخدام أساليب تكنولوجيا المعلومات – الاهتمام بترسيخ القيم الروحية والتربوية – فتح المجال أمام القدرة الكامنة الإبداعية للطلاب.		
المادة الثالثة	يكون لكل مدرسة مجلس إدارة يصدر بتشكيله قرار من الوزير لمدة ثلاثة أعوام ومجلس أمناء يشكل وفقاً للقرار الوزاري رقم (٢٨٩) لسنة ٢٠١١ .	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث يعمل على تداول مجلس الادارة ومجلس الامناء حيث أن مدته ثلاث سنوات	
المادة الرابعة	يختص مجلس إدارة المدرسة بوضع الخطط ومناهج العمل داخل المدرسة والتقويم المستمر للأداء وتطوير الأداء التعليمي وتوفير احدث الأدوات والمعينات التعليمية ووضع الإطار المنظم للأوضاع المالية والإدارية، تحديد سبل تحقيق فكرة المدرسة الذكية، والتواصل مع مراكز الامتياز العلمي.		
المادة الخامسة	تتولى وزارة التربية والتعليم الإشراف العام والمتابعة على أعمال الامتحانات وشئون الطلاب، واعتماد الشهادات التي تصدرها المدرسة.		
المادة السادسة	يقبل بهذه المدارس الطلاب المتفوقين والموهبين من جميع المدارس بجميع المحافظات وفقاً للضوابط والمعايير الموضوعة التي تحددها الوزارة بشرط أن يكون الطالب متفوقاً ويحقق مستويات الأداء المطلوبة في اختبارات القبول.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص للطلاب حيث لم يشترط التوزيع الجغرافي بل اشترط التميز العلمي	
المادة السابعة	عدد الطلاب في الفصل الواحد خمسة وعشرون طالباً.		
المادة الثامنة	تسير الدراسة في هذه المدارس على نظام اليوم الدراسي الكامل والممتد.		
المادة التاسعة	تطبق هذه المدرسة مناهج خاصة تعتمدها وزارة التربية والتعليم ويتم معادلتها بالمناهج المصرية وفقا للقرار الوزاري رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠١١.		
المادة العاشرة	يشترط للاستمرار في الدراسة بهذه المدارس أن يحقق الطالب نجاحاً متميزاً في دراسته، ويمكن لإدارة المدرسة بعد موافقة مجلس الادارة نقل الطلاب غير القادرين على التجاوب إلى غيرها من المدارس التجريبية أو الحكومية.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأنه يشترط استمرار الطلاب في تميزهم العلمي	
المادة الحادية عشر	تحصل الرسوم والاشتراكات ومقابل الخدمات الإضافية من الطلاب وفقاً للقواعد التي يضعها مجلس الإدارة سنوياً وكذلك الامر بالنسبة لنفقات الإقامة والتغذية .		
المادة الثانية عشر	في ضوء القواعد التي يحددها مجلس الادارة يقرر مجلس الأمناء أوجه الصرف .		
المادة الثالثة عشر	ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ١٠٠%			

٢-تحليل القرار الوزاري رقم (٢٢٨) بتاريخ ٢٠/ ٥/٢٠١٢م بشأن: إنشاء مجمع تعليمي متكامل بمحافظة الفيوم(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٢٢٨ بتاريخ ٢٠/٥/٢٠١٢م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	يعهد إلى صندوق تطوير التعليم التابع لرئاسة مجلس الوزراء القيام بأعمال تطوير مدرسة دمو الثانوية الفنية الصناعية (نظام السنوات الثلاث) التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة الفيوم وتحويلها إلى مجمع تعليمي تكنولوجي متكامل.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لطلاب التعليم الفني حيث يفتح المجال لأبناء محافظة الفيوم والاهتمام بالأقاليم لاستكمال تعليمهم	
المادة الثانية	يتكون مجمع التعليم التكنولوجي المتكامل بالفيوم من مدرسة ثانوية فنية نظام الثلاث سنوات (مرحلة أولى)، وكلية تكنولوجية سنتين (مرحلة ثانية)، وكلية تكنولوجية متقدمة (مرحلة ثالثة) بالإضافة إلى مركز تدريب مهني Vocational Training Center (VTC) لتقديم دورات للتدريب التكميلي والتحويلي طبقاً لاحتياجات الصناعة.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لطلاب التعليم الفني لإعطائهم فرصة تكملة دراستهم إلى مستويات أعلى	
المادة الثالثة	رسالة مجمع التعليم التكنولوجي المتكامل بالفيوم هى إعداد فنيين على مستوى عال تتوافر فيهم المقدرة على: - تلبية احتياجات سوق العمل. - مطابقة مستويات المعايير الوطنية للمهارات (NSS).		
المادة الرابعة	يلتزم صندوق تطوير التعليم بأعمال التطوير التالية: – - تجديد وصيانة مباني المدرسة المذكورة وتطوير البنية التحتية التكنولوجية لها. - تطوير وتحديث المعامل والورش. - تدريب المدرسين والمدربين. - إدارة مشروع التطوير حتى إتمام تسليمه لإدارة معتمدة من قبل الوزارة ضمن مشروع إنشاء المجمعات التكنولوجية. - تقديم نموذج رائد للتعليم الفني لخدمة قطاعات صناعية ذات أولوية يمكن أن يتكرر تطبيقه في مواقع جغرافية أخرى لخدمة صناعات مختلفة.		
المادة الخامسة	يلتزم قطاع التعليم الفني بوزارة التربية والتعليم بتسهيل مهمة صندوق تطوير التعليم والمعاونة في سرعة الإنجاز.		
المادة السادسة	على جميع الجهات المعنية – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القرار، ويلغى كل ما يخالفه من أحكام وقرارات.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ١٠٠%			

٣- تحليل القرار الوزاري رقم (١١٣) بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٦م بشأن: تنظيم تقدير درجات أوراق الإجابة المفقودة(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ١١٣ بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٦م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	مع عدم الإخلال بالمسئولية الجنائية او التأديبية تتبع القواعد الأتية في تقدير درجات أوراق الإجابة إذا فقدت كلها أو بعضها أو جزء منها متى كان ذلك الفقد دون تدخل من الطالب. ١- في حالة فقد جزء من ورقة الإجابة تقدر درجة هذه الورقة بمتوسط الدرجات الحاصل عليها الطالب في باقي المواد التي أدى فيها الامتحان أو الدرجة الممنوحة له عن إجابات الأسئلة الثابتة بهذه الورقة أيهما أعلى. ٢- في حالة فقد ورقة الإجابة عن مادة واحدة فقط تقدر درجة هذه الورقة بمتوسط الدرجات الحاصل عليها الطالب في باقي المواد التي يؤدي بها الامتحان. ٣- في حالة فقد أكثر من ورقة إجابة تقدر درجات أوراق الاجابة المشار إليها بمتوسط الدرجات الحاصل عليها الطالب في السنتين الدراسيتين السابقتين لعام الامتحان أيهما أعلى. ٤- في حالة فقد كل أوراق الإجابة تقدر درجات أوراق الإجابة المشار إليها بمتوسط الدرجات الحاصل عليها الطالب في السنتين الدراسيتين السابقتين لسنة الامتحان، عدا أوراق الإجابة الخاصة بالصفين الأول والثاني الابتدائي فتقدر بمتوسط الدرجات الحاصل عليها الطالب في الامتحانات التي تؤدى على مدار العام.	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث أن بعض الطلاب يكونوا ممتازين في بعض المواد الدراسية ومتوسطين في مواد الأخرى كما أن بعض الطلاب يتذبذب مستوي تحصيلهم من عام إلى أخر بسب ظروف خاصة سواء اجتماعية أو غيرها	- مراعاة مستوى الطلاب فى بعض المواد يكون اكثر من مواد اخرى.
المادة الثانية	على جميع الجهات المعنية – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القرار، وينشر في الوقائع المصرية ويعمل به من تاريخ صدوره.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار لاتوجد صفر %			

٤-تحليل القرار الوزاري رقم (١٤٣) بتاريخ ٢٠١٣/٥/٧م بشأن: إنشاء مجمع تعليمي متكامل بمحافظة أسيوط(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ١٤٣ بتاريخ ٢٠١٣/٥/٧م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	يعهد إلى صندوق تطوير التعليم التابع لرئاسة مجلس الوزراء القيام بأعمال تطوير مدرسة أسيوط الميكانيكية (نظام السنوات الثلاث) التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة أسيوط وتحويلها إلى مجمع تعليمي تكنولوجي متكامل، ويتحمل كل التكاليف المطلوبة دون أن تتحمل وزارة التربية والتعليم أية أعباء.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لطلاب التعليم الفني لانه يفتح المجال لأبناء اسيوط	
المادة الثانية	يتكون مجمع التعليم التكنولوجي المتكامل بمحافظة أسيوط من مدرسة ثانوية فنية نظام الثلاث سنوات (مرحلة أولى)، وكلية تكنولوجية سنتين (مرحلة ثانية)، وكلية تكنولوجية متقدمة سنتين (مرحلة ثالثة)، وذلك بالإضافة إلى مركز تدريب مهني (VTC) Vocational Training Center لتقديم دورات للتدريب التكميلي والتحويلي طبقاً لاحتياجات الصناعة.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لطلاب التعليم الفني لإعطائهم فرصة تكملة دراستهم إلى مستويات أعلى	
المادة الثالثة	تكون رسالة مجمع التعليم التكنولوجي المتكامل بمحافظة أسيوط هى إعداد فنيين على مستوى عال تتوافر فيهم المقدرة على: – تلبية احتياجات سوق العمل. - مطابقة مستويات المعايير الوطنية للمهارات (NSS).		
المادة الرابعة	يلتزم صندوق تطوير التعليم بأعمال التطوير الأتية: – - تجديد وصيانة مباني المدرسة المشار إليها وتطوير البنية التحتية التكنولوجية لها. - تطوير وتحديث المعامل والورش. - تدريب المدرسين والمدربين. - إدارة مشروع التطوير حتى إتمام تسليمه للجهة التي تحددها وزارة التربية والتعليم ضمن مشروع إنشاء المجمعات التكنولوجية. - تقديم نموذج رائد للتعليم الفني لخدمة قطاعات صناعية ذات أولوية يمكن أن يتكرر تطبيقه في مواقع جغرافية أخرى لخدمة صناعات أو خدمات مختلفة.		
المادة الخامسة	يلتزم قطاع التعليم الفني بوزارة التربية والتعليم بتسهيل مهمة صندوق تطوير التعليم والمعاونة في سرعة الانجاز.		
المادة السادسة	على جميع الجهات المعنية – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القرار، ويلغى كل ما يخالفه من أحكام وقرارات.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ١٠٠%			

٥-تحليل القرار الوزاري رقم (٢١٦) بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨م بشأن: استرداد الكتب المدرسية(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٢١٦ بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	يتم استرداد الكتب المدرسية في نهاية كل عام دراسي من التلاميذ الناجحين وذلك على النحو التالي: - ١- الحلقة الابتدائية : من الصف الثالث الى الصف السادس. ٢- الحلقة الإعدادية: من الصف الأول الى الصف الثالث. ٣- مرحلة التعليم الثانوي: من الصف الأول الى الصف الثالث. ٤- مرحلة التعليم الثانوي الفني: من الصف الأول إلى الصف الثالث أو الصف الخامس حسب الأحوال.	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص، لأن الطلاب يدفعون رسوم لذلك ، وإلا إن تعوضه المدرسة مبلغًا مقابل هذه الكتب.	إعطاء الطالب حرية التصرف فى الكتب الخاصة به
المادة الثانية	يشترط أن يقوم التلميذ بتسليم كتب العام الدراسي في نهاية كل عام دراسي في حالة جيدة تصلح للاستخدام للسنوات التالية، ويعفى الطالب من ٥٠% كحد أقصى من قيمة مقابل الخدمات الإضافية المحددة بالقرار الوزاري الصادر في هذا الشأن في العام التالي.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص، لأن الطلاب متساوون، لهم الأحقية في كتب جديدة.	
المادة الثالثة	تشكل لجنة بكل مدرسة برئاسة مدير المدرسة وعضوية رئيس مجلس الأمناء والآباء ، والمعلمين بالمدرسة ، ووكيل المدرسة ، وأقدم المعلمين للإشراف على استلام الكتب وفرزها، وتحديد الصالح منها للاستخدام ووضع خطة تدوير الكتب والتخفيض المستحق للتلاميذ.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص.	
المادة الرابعة	يعمل بهذا القرار اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٣/ ٢٠١٤ ، وعلى جميع الجهات المعنية -كل فيما يخصه- تنفيذه، ويلغى كل ما يخالفه من أحكام.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ٦٠%			

٦-تحليل القرار الوزاري رقم (٢٧٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥م بشأن إعفاء المدارس التجريبية الرسمية للغات بنسبة ٢٥% من مصروفات التعليم المقررة على الطلاب من أبناء

العاملين بالتربية والتعليم(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٢٧٣ بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	تخصص المدارس الخاصة إعفاء بنسبة ٢٥% من مصروفات التعليم المقررة على الطلاب من أبناء العاملين بالتربية والتعليم كما تخصص ذات النسبة أبناء الشهداء.	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لتمييز أبناء العاملين بالتربية والتعليم	تفعيل هذه المادة لكل الطلاب غير القادرين على سداد المصروفات كاملة
المادة الثانية	يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المعنية –كل فيما يخصه–تنفيذه.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار صفر%			

٧–تحليل القرار الوزاري رقم (٣٢٠) بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢م بشأن تعديل المادة (٣٩) من القرار الوزاري رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٢(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم، قرار ٣٢٠ بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	تعديل المادة ٣٩ من القرار الوزاري رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٢ ليكون نصها كالاتي: ١– يعفى الطلاب المصريون العائدون من الخارج الذين أمضوا قبل التحاقهم مباشرة بالمدارس المصرية سنتين متصلتين على الأقل في بلاد لا تتكلم اللغة العربية من شرط النجاح في اللغة العربية والمواد القومية والتربية الدينية في العام الأول لالتحاقهم بالمدرسة وتخفض لهم نسبة النجاح في كل هذه المواد الى ١٥% من النهاية العظمى في العام التالي (ناجحاً او باقياً للإعادة) والى ٢٥% من النهاية العظمى عي العام الثالث (ناجحاً أو باقياً للإعادة). ٢– الطلاب الذين يلتحقون بالصف الثالث الثانوي فور قدومهم إلى جمهورية مصر العربية لا ينطبق عليهم الإعفاء أو التخفيض.	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث ميز الطلاب العائدين من الخارج في درجات النجاح في اللغة العربية والتربية الدينية ولم يضع شروط لتمكنهم من اللغة الاجنبية وكذلك بالنسبة لطلاب الصف الثالث الثانوي لا ينطبق عليهم هذا القرار	وضع معايير دقيقة يتم تقييم هؤلاء الطلاب في ضوئها
المادة الثانية	يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار صفر%			

٨-تحليل القرار الوزاري رقم (٤٦٠) بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١م بشأن: تنظيم التقويم التربوي الشامل بمرحلة التعليم الأساسي بحلقتيها الإبتدائية والإعدادية(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٤٦٠ بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	تعديل توزيع درجات المواد الأساسية لصفوف مرحلة التعليم الأساسي (ابتدائي – إعدادي) التي يستحقها المتعلم عن كل مادة دراسية أو نشاط تربوي من ١٠٠ درجة كلية يتم توزيعها كالاتي: ١- الحلقة الابتدائية. ١٠ درجات اختبارات قصيرة شفوية وتحريرية. ١٠ درجات لامتحانات نهاية التقويم (تحريري). ١٠ درجات نشاط مصاحب للمادة. ٥ درجات للسلوك. ٥ درجات للمواظبة. ٦٠ درجة امتحان تحريري في نهاية الفصل الدراسي. ٢- الحلقة الإعدادية. ١٠ درجات اختبارات قصيرة شفوية وتحريرية. ١٠ درجات لامتحان نهاية التقويم (تحريري). ٥ درجات نشاط مصاحب للمادة. ٥ درجات سلوك ومواظبة. ٧٠ درجة امتحان تحريري في نهاية الفصل الدراسي.	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لعدم وجود معايير محددة لإعطاء درجات النشاط وعدم وجود المتابعة الدقيقة من قبل الموجهين مما يسمح لبعض المعلمين بتمييز طلاب معيين لأسباب شخصية وليس لأسباب علمية	وضع درجات معينة للأنشطة المدرسية
المادة الثانية	الأنشطة التربوية: - أن يكون نشاط التربية الرياضية والمكتبة نشاطان أساسيان بالنسبة للحلقة الإعدادية. - التأكيد على ممارسة جميع الأنشطة التربوية (الفنية – الرياضية – المسرحية وغيرها). - استبدال الفترة المخصصة لنشاط خدمة المجتمع بنصف فترة للريادة.	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص، لأن المدارس غير مجهزة وتحتاج لإعداد جيد لممارسة الأنشطة.	التجهيز الكامل للمدارس
المادة الثالثة	المواد الأساسية: - درجة النجاح بمادتي العلوم والكمبيوتر وتكنولوجيا المعلومات ٣٠% من درجة امتحان الفصل الدراسي الثاني تحتسب على مجموع درجتي العملي والنظري معاً وليس النظري فقط. - تعديل خطة اليوم الدراسي بالنسبة لمادة اللغة الانجليزية في الصفوف الثلاثة للحلقة الإعدادية لتصبح فترتين ونصف بدلاً من ثلاث فترات. - تعديل خطة اليوم الدراسي بالنسبة لمادة الرياضيات لتصبح (٣) فترات بدلاً من (٤) فترات في الحلقة الابتدائية، (٢) فترة بدلاً عن (٣) فترات في الحلقة الإعدادية.		
المادة الرابعة	يلغى كل ما يخالف ذلك أينما ورد بالقرار الوزاري رقم ٣١٣ لسنة ٢٠١١. وعلى جميع الجهات – كل فيما يخصه – تنفيذه.		
المادة الخامسة	ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار صفر%			

٩-تحليل القرار الوزاري رقم (٦٤) بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٠م بشأن السماح بمراجعة كراسات إجابات الطلاب المتضررين من نتائجهم في امتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة وفي امتحانات الدبلومات الفنية(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٦٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٠م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	الطالب الذي يتضرر من نتيجته في امتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة نظام قديم أو نظام حديث (مرحلة أولى أو مرحلة ثانية – دور مايو أو دور أغسطس – أو فيهما معاً) أو في امتحانات الدبلومات الفنية – ويرغب في إعادة مراجعة كراسات إجابته في مادة أو أكثر من مواد الإمتحان – عليه أن يتقدم – في موعد غايته ستين يوماً من تاريخ إعلانه النتيجة – يطلب برغبته إلى الإدارة العامة للامتحانات موضحاً فيه المادة أو المواد التي يرغب في مراجعة كراسات إجابتها مرفقاً به حوالة بريدية حكومية برسم الإدارة العامة للامتحانات بمبلغ مائة جنيه عن كل مادة يرغب في إعادة مراجعة كراسات إجابتها.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث يسمح للطلاب المتضررين من درجاتهم بمراجعة ورقة الامتحان الخاصة بهم واحتساب الدرجات الناقصة لهم	-الموضوعية عند وضع الدرجات . -تجهيز المدارس .
المادة الثانية	تقوم الإدارة العامة للإمتحانات بتوريد حصيلة المبالغ المشار إليها في المادة السابعة إلى صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية لا ترد في حالة عدم ثبوت أحقية الطالب في درجات تضاف الى درجته.		
المادة الثالثة	تشكيل لجان فنية (كل لجنة من عضوين في مستوى: موجه عام/ موجه أول/ موجه ثانوي) لمراجعة الدرجات المثبتة في كراسات الإجابة وإعداد تقرير مفصل عنها. وفي حالة ثبوت أحقية الطالب في درجات تضاف إلى الدرجة المثبتة نتيجة لأخطاء الجمع أو الرصد أو إغفال تصيح بعض الأجزاء، تقوم الإدارة العامة للامتحانات بإخطار الطالب ولجنة النظام والمراقبة المختصة وتنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بدرجات الطالب بعد التعديل لاتخاذ الإجراءات اللازمة. وفي حالة عدم ثبوت أحقية الطالب في درجات تضاف إلى درجته تقوم الإدارة العامة للامتحانات بإخطار الطالب على عنوانه بذلك.		
المادة الرابعة	يعمل بهذا القرار اعتباراً من امتحانات عام ٢٠١٣/ ٢٠١٤.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ١٠٠%			

١٠-تحليل تابع القرار الوزاري رقم (٢٣٤) بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٠م بشأن: لائحة الانضباط السلوكي المدرسي (جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٢٣٤ بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٠م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	الانضباط السلوكي هو التزام الطلاب والقائمين على العملية التعليمية بالمدرسة بالنظام المدرسي لتفعيل سياسة الحماية داخل المنظومة التعليمية.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لكونه لإلزام الطلاب المشاغبين بالالتزام مما يقلل من تأثيرهم السلبي على العملية التعليمية ولا يؤثروا بالسلب على أقرانهم	– وضع وسائل ردع للطلاب ذوى أخلاق سيئة.
المادة الثانية	يهدف الانضباط المدرسي إلى تيسير العملية التربوية والتعليمية ، وإزالة العقبات التي تعيق وصولها إلى أهدافها كما تهدف سياسة الحماية داخل المنظومة التعليمية إلى وضع إجراءات وقائية تحد من حدوث حالات العنف المدرسي.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص.	
المادة الثالثة	لتحقيق أهداف الانضباط المدرسي وسياسة الحماية يجب مراعاة الأتي ١- تعريف الطلاب وأولياء الأمور بتعليمات وأنظمة المدرسة والالتزام بها. ٢- تحقيق الأهداف التربوية وتفادي الأساليب المنفردة في التعامل مع سلوكيات الطلاب الخاطئة. ٣- الالتزام بالنظام العام داخل المدرسة. ٤- مشاركة الطلاب في النشاطات داخل المدرسة أو خارجها. ٥- تعميق مفاهيم الانتماء للمدرسة وغرس احترام المنظومة التعليمية والتربوية لديهم. ٦- تنمية مهارات الطلاب على حل المشكلات بصورة موضوعية. ٧- تهيئة البيئة التربوية والتعليمية المناسبة للطلاب والمعلمين وادارة المدرسة.		
المادة الرابعة	ميثاق سلوك للقائمين على العملية التعليمية داخل المدرسة: ١- احترام شخصية الطالب والاهتمام بمشاركته في العملية التعليمية. ٢- الالتزام بالحيادية وعدم التحيز لطالب أو فئة من الطلاب. ٣- إشباع متطلبات المراحل الانمائية المتعددة التي يمر بها الطالب. ٤- تطوير وتدعيم الأنشطة المدرسية. ٥- التفاعل مع المواقف التعليمية. ٦- توجيه الطلاب ومتابعة أدائهم ونشاطهم من خلال استخدام الاساليب التربوية الحديثة.		

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الخامسة	يحظر حظراً مطلقاً توقيع أية عقوبة بدنية على الطلاب أو توجيه عبارات نابية أو تخدش الحياء او الآداب العامة إليهم ، أو تعرضهم لأي شكل من أشكال الإساءة وفقا لسياسة الحماية المدرسية.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص من حيث منع عقاب التلاميذ بدنياً ، أو بالكلام وذلك لكل التلاميذ وبجميع المراحل، لكن يجب أن يكون هناك أساليب ردع أخرى للطلاب المشاغبين.	
المادة السادسة	ميثاق سلوك الطلاب داخل المدرسة: أولاً: السلوكيات المقبولة من الطلاب: ١- احترام وتقدير جميع القائمين على العملية التعليمية. ٢- الالتزام بالزي المدرسي. ٣- الالتزام بإحضار الكتب والأدوات المدرسية. ٤- المشاركة في طابور الصباح. ٥- الدخول والخروج من الفصل باستئذان من المعلم. ٦- عدم استخدام التليفون المحمول إلا في أثناء الاستراحات المدرسية. ٧- أداء الواجبات المدرسية. ثانيا: السلوكيات غير المقبولة من الطلاب: ١- العبث بالممتلكات المدرسية أو الكتابة على الجدران والأثاث. ٢- استخدام الالعاب النارية بالمدرسة. ٣- الهروب من المدرسة. ٤- الشجار وتهديد الغير مع القسوة فى التعامل مع الاخرين. ٥- تزوير توقيع ولي الامر. ٦- التلفظ بالالفاظ النابية. ٧- التعدي محدثاً أضراراً جسدية للأخرين.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص من حيث تصنيف السلوكيات إلى سلوكيات مقبولة وسلوكيات غير مقبولة وتنفذ على جميع الطلاب،ويمنع الطلاب من استخدام التليفون نهائيًا.	
المادة السابعة	آليات تطبيق حفظ النظام وسياسة الحماية المدرسية: (أ) تشكيل لجنة لتنفيذ قواعد الانضباط السلوكي وسياسة الحماية بكل مدرسة بمختلف المراحل التعليمية على النحو التالي: - مدير المدرسة رئيساً. - وكيل شئون الطلبة. - عضو من مجلس الأمناء والأباء والمعلمين. - أقدم الأخصائيين الاجتماعيين. - عضوان من مجلس إدارة المدرسة ويضم إليهم رائد فصل الطالب المعروضة مشكلته على اللجنة. (ب) تختص اللجنة بالآتي. ١- دراسة وتحليل واستقصاء أسباب المشكلات التي من الممكن أن تعيق حسن سير العملية التعليمية. ٢- اتخاذ إجراءات وقائية تمنع من وقوع أي أذى ضد الطلاب. ٣- متابعة تطبيق أداء التقييم الذاتي داخل المدرسة. ٤- تحفيز الطلاب المتميزين.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص من حيث تعدد أعضاء اللجنة بالمدرسة وكذلك أليات عمل اللجنة والتدرج في تغليظ العقوبة التي تصدر من اللجنة وعدم استثناء أحد من العقوبة	

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
	٥- تحديد الزي المدرسي . ٦- إخطار ولي أمر الطالب صاحب المشكلة كتابياً بموعد ومكان انعقاد اجتماع اللجنة للحضور . (ج) آليات عمل اللجنة: تفهم حالة الطالب وأوضاعه ، توثيق جلسات وأعمال اللجنة في ملف خاص يكون بحوزة الأخصائي، وضع آليات لرصد ومتابعة حالات العنف المدرسي، يكون إجتماع اللجنة شهرياً او كلما دعت الضرورة، التزام اللجنة بالحفاظ على سرية ما تقوم به من أعمال. (د) القرارات التي تصدر من اللجنة تجاه الطلاب المخالفين للالتزامات بهذا القرار: التنبيه وتقويم السلوك ، استدعاء ولي الأمر ، حرمانه مؤقتا من الرحلات المدرسية، إصلاح ما أفسده الطالب،		
المادة الثامنة	أحكام عامة: ١- تنشر هذه القواعد بمكان ظاهر بالمدرسة ٢- يقوم الأخصائي الاجتماعي بالمدرسة بشرح هذه القواعد على جميع الطلاب والعاملين بالمدرسة وأولياء الأمور. ٣- تعرض أعمال اللجنة الشهرية وما تم من إجراءات أو مشروعات على مجلس الأمناء والأباء والمعلمين للمدرسة. ٤- يتم استقبال الزائرين من أولياء الأمور من الساعة الثانية عشرة ظهراً وحتى الساعة الواحدة ظهراً وتتم الزيارة بمكتب مدير المدرسة. ٥- دعم وتشجيع الطلاب الملتزمين ووضع أسمائهم بلوحة الشرف وتكريمهم بنهاية العام الدراسي. ٦- منح الطالب شهادة الانضباط المدرسي معتمدة من (مدير المدرسة – رئيس مجلس الأمناء – الأخصائي الاجتماعي) في نهاية كل مرحلة تعليمية. ٧- يجب إرفاق شهادة الانضباط المدرسي في أوراق الالتحاق الخاصة بالطالب لأي مدرسة.	يتحقق مبدأ تكافؤ الفرص من خلال نشر هذه اللائحة في مكان واضح بالمدرسة	
المادة التاسعة	يكون مدراء المديريات والإدارات التعليمية ، ومدراء المدارس ، ووكلائها مسئولين مسئولية كاملة عن متابعة تنفيذ ما جاء بهذا القرار ولائحته التنفيذية مع اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة بشأنه.		
المادة العاشرة	يسأل تأديباً كل من يخالف أحكام المواد السابقة وفقاً للقواعد المنظمة للمسئولة التأديبية للعاملين بالدولة.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ١٠٠%			

١١-تحليل القرار الوزاري رقم (٢٨٣) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٦م ؛ بشأن استحداث وحدات لتيسير الانتقال إلى سوق العمل(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٢٨٣ بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٦م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	تستحدث وحدة بمسمى (وحدة تيسير الانتقال إلى سوق العمل) تتبع رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات بديوان عام وزارة التربية والتعليم	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لعدم وجود فرع للوحدة داخل المدرسة.	إنشاء وحدة داخل كل مدرسة
المادة الثانية	تستحدث وحدات فرعية مماثلة بمديريات التربية والتعليم بمسمى (وحدة تيسير الانتقال إلى سوق العمل) تتبع مدير عام التعليم الفني	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث ستطبق في كافة المديريات التعليمية في كل المحافظات	
المادة الثالثة	عمل اختصاصات للوحدة الواردة بالمادة الأولى		
المادة الرابعة	تتولى (وحدة التخطيط والتنسيق والتعاون الدولي) بالتعاون مع الجهات المعنية بديوان عام الوزارة إصدار اللائحة التنفيذية لهذا القرار		
المادة الخامسة	يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره – وعلى جميع الجهات-كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار، ويلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ٥٠%			

١٢-تحليل القرار الوزاري رقم (٢٦٦) بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٢م ؛ بشأن تشديد الرقابة على لجان الامتحان ومنع الغش الالكتروني(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم، قرار ٢٦٦ بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٢م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	في حالة اكتشاف حمل الطالب الممتحن في الامتحانات العامة والمحلية أجهزة الاتصال الحديثة بأنواعها المختلفة حال تأديته الامتحان في اللجنة الفرعية المقيد بها يحال كل من ملاحظي اللجنة الفرعية ومراقب الدور وأعضاء الأمن المنتدبين للجنة سير الامتحانات للتحقيق	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأنها تحد من تمكن الطلاب من الغش باستخدام التكنولوجية الحديثة في الاتصال	
المادة الثانية	يعاقب المذكورين في المادة السابقة بالعقوبات المنصوص عليها بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص	
المادة الثالثة	يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ١٠٠%			

١٣-تحليل القرار الوزاري رقم (٣٠٤) بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢م ؛ بشأن إنشاء وحدة تنفيذية لتيسير مرحلة تفعيل وتنفيذ اتفاقية مشروع وإصلاح التعليم الفني والتدريب المهني تسمى (وحدة دعم وتفعيل مشروع TVET2) (جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٣٠٤ بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	تنشأ وحدة تنفيذية لتيسير مرحلة تفعيل وتنفيذ اتفاقية مشروع وإصلاح التعليم الفني والتدريب المهني تسمى (وحدة دعم وتفعيل مشروع TVET2)	يحقق مبدأ تكافؤ الفرص لطلاب التعليم الفني من حيث الاهتمام بالتعليم وتطويره، ولكن المدارس غير مجهزة.	– تحضير المدارس وإعدادها جيداً – مشاركة من الجهات القادرة على التحويل
المادة الثانية	تكون تبعية وحدة دعم وتفعيل المشروع المشار إليها بالمادة(١) لوزارة التربية والتعليم للتعليم الفني والتدريب	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص	
المادة الثالثة	تحدد مهام واختصاصات عمل الوحدة	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص	
المادة الرابعة	يشكل فريق عمل من المختصين للقيام بتنفيذ المهام والاختصاصات الواردة بالمادة السابقة	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص	
المادة الخامسة	يخصص مقر مؤقت للوحدة بمقر صندوق دعم وتمويل المشروعات	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص	
المادة السادسة	يتم تمويل الوحدة من مبلغ الدعم المقدم من وزارة السياحة في الحساب البنكي الخاص بالمشروع بالإضافة لما تقرره وزارة التربية والتعليم من دعم للمشروع	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لقصور التمويل على الوزارة فقط، بينما يجب إشراك كل الوزارات القادرة في التمويل.	إشتراك كل الجهات القادرة فى عملية التمويل
المادة السابعة	يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه		
المادة الثامنة	يتم إخطار كافة الجهات والأطراف المعنية بالقرار		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ٧٨٣٥%			

١٤-تحليل القرار الوزاري رقم (٥٦) بتاريخ ٢٠١٤/١١/٨م بشأن تعديل القرار الوزاري رقم ٢٤١ لسنة ٢٠١٤ بشأن تحويل مسار طلاب الثانوي العام والمعاهد الأزهرية الى التعليم الفني (صناعي – زراعي – تجاري وفندقي) (جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٥٦ بتاريخ ٢٠١٤/١١/٨م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	يستبدل بنص المادة الأولى من القرار الوزاري رقم ٢٤١ لسنة ٢٠١٤ بشأن تحويل مسار طلاب الثانوي العام والمعاهد الأزهرية إلى التعليم الثانوي الفني (صناعي – زراعي – تجاري وفندقي) النص الاتي: – يجوز لطلاب الثانوي العام بالمدارس الرسمية أو الخاصة التي تشرف عليها الوزارة والمعاهد الأزهرية طلب تحويل مسارهم إلى التعليم الفني (صناعي – زراعي – تجاري – فندقي) الرسمي نظام السنوات الثلاث من الفئات التالية (الراسبين من الصف الثاني أو الثالث – الذين لهم حق دخول الدور الثاني بالصف الثاني أو الثالث – الناجحين في الصف الثاني) – كما يجوز لطلبة المجمعات التكنولوجية الصناعية من نفس الفئات المشار إليها بهذه المادة تحويل مسارهم إلى المدارس الثانوية الصناعية نظام الثلاث سنوات.	يحقق مبدأ تكافؤ الفرص للطلاب الراسبين في الثانوية العامة والأزهرية في الالتحاق بالتعليم الفني الثانوي لاستكمال تعليمهم، ولكن يبدأ الطلاب حلقة التعليم الفني من بدايتها مثل الطلاب الجدد الأصغر منه سنًا.	– وضع اختبار قدرات للتعليم الفنى والتحاقهم بالفرقة التى كانوا بها فى المرحلة الثانوية
المادة الثانية	يعمل بهذا القرار اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ وعلى جميع الجهات المعنية – كل فيما يخصه – تنفيذه.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ٥٠%			

١٥-تحليل القرار الوزاري رقم (٤٢) بتاريخ ٢٠١٥/٢/١م بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٤٢ بتاريخ ٢٠١٥/٢/١م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	يطبق نظام الدمج للتلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بالفصول النظامية بمدارس التعليم العام الحكومية والخاصة والتعليم المجتمعي والمدارس الرسمية للغات والمدارس التي تدرس مناهج خاصة في جميع مراحل التعليم قبل الجامعي ومرحلة رياض الأطفال	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث الطلاب المدمجين الذين سوف يلتحقوا بالمدارس لن يجدوا الرعاية أو الاهتمام اللازم لعدم تدريب المعلمين على كيفية التعامل معهم وعدم جاهزية المدارس لذلك	تدريب المعلمين على كيفية التعامل مع هؤلاء الطلاب وتجهيز المدارس لذلك
المادة الثانية	يتم قبول الطفل ذي الإعاقة البسيطة الذي يطبق عليه النظام المشار إليه في المادة رقم (١)		
المادة الثالثة	تشكل لجنة من طبيب التأمين الصحي وممثل لجنة الدمج بالمديرية وإخصائي نفسي واجتماعي ومعلم تربية خاصة	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص	
المادة الرابعة	لا يجوز أن تزيد نسبة الأطفال ذوي الإعاقة البسيطة المدمجين على (٠/١٠) من إجمالي العدد الكلي للفصل المطبق به الدمج	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأن عدد الطلاب يختلف من مدرسة إلى أخرى.	
المادة الخامسة	يتم تدريس ذات المقررات الدراسية المخصصة لمدارس التعليم العام بمدارس الدمج مع مراعاة نوع الإعاقة ، وتوفير الخدمات المناسبة والأنشطة العلاجية والإثرائية وفق الحاجة من غرف المصادر وغيرها داخل الإطار المدرسي.	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأن البنية التحتية للمدارس غير مجهزة لاستقبال هؤلاء الطلاب ، وكذلك عدم مرعاه الفروق الفردية بين الطلاب ، الأصحاء وطلاب الدمج	تجهيز البنية التحتية للمدارس
المادة السادسة	تلتزم المدارس المطبقة لنظام الدمج بإتاحة استخدام ذوي الإعاقة لجميع الأنشطة والخدمات الاجتماعية والصحية والنفسية المقدمة من المدرسة	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص، لإهمال الأنشطة في المدارس ويعتمد أكثرها على المعلومات والامتحانات.	الاهتمام بالأنشطة المدرسية
المادة السابعة	يتم الاستعانة بمرافق تربوي أثناء الدراسة والامتحانات لحالات التوحد والشلل الدماغي ولباقي فئات الإعاقة الأخرى إذا اقتضت الحاجة لذلك وكذلك مرافق قانوني أثناء تأدية الامتحانات	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأن ذلك قد يلقي الرعب في قلوب الطلاب أثناء تأدية الامتحان.	توفير الظروف المناسبة للطلاب أثناء تأدية الامتحان
المادة الثامنة	يتم التقدم للالتحاق بمدارس الدمج أو التقدم للامتحانات من بداية العام الدراسي ١١/٣٠من نفس العام الدراسي وليس لأحد الحق في التقدم بعد هذا الميعاد	يحقق مبدأ تكافؤ الفرص	
المادة التاسعة	الطلاب المدمجون بالمدارس التي تدرس مناهج خاصة يتم إجراء امتحانات موضوعية لهم في المواد التي تدرس باللغة العربية وتعتبر هذه المواد مواد رسوب ونجاح ولا تضاف للمجموع	لا يحقق مبدأ تكافؤ الفرص، لأنه يهمل هذه المواد.	
المادة العاشرة	يعفى الطلاب ذوو الإعاقة البسيطة المدمجون بمدارس التعليم العام أو المدارس التي تدرس مناهج خاصة من دراسة اللغة الأجنبية الثانية	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأن الطلاب في حاجة إلى دارسة اللغات لمواجهة تحديات العصر.	
المادة الحادية عشرة	الطلاب المدمجون بمدارس التعليم العام يؤدون امتحان الإملاء والخط في مادة اللغة العربية بينما يعفى من أداء الإملاء والخط من يؤدي الامتحان بواسطة مرافق قانوني	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث لابد أن يؤدي الامتحان كل الطلاب .	المساواة والعدالة بين الطلاب

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الثانية عشرة	يتم صرف حافز إثابة للدمج بنسبة (٢٥%) من الراتب لمديري المدارس الدامجة والمعلمين والإخصائيين والذين يتم تدريبهم للتعامل مع ذوي الإعاقة بإشراف لجنة الدمج بالوزارة	يحقق مبدأ تكافؤ الفرص، لكن المعلم يستحق حافز أكثر من ذلك لأنه يتعامل مع هؤلاء الطلاب طوال اليوم الدراسي.	
المادة الثالثة عشرة	تشكل لجنة منبثقة عن اللجنة العلمية لمعايير قبول ذوي الاحتياجات الخاصة	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأن اللجنة يجب أن تضم ممثلين عن المدرسة.	
المادة الرابعة عشرة	يتم الإشراف الفني على التلاميذ ذوي الإعاقة المدمجين برياض الأطفال ومدارس التعليم العام الإبتدائية أو الإعدادية أو الثانوية ، ومدارس التعليم المجتمعي ، ومدارس الفرصة الثانية ، والرسمية للغات.	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأنها أهملت التعليم الفني.	الاهتمام بمدارس التعليم الفنى
المادة الخامسة عشرة	يطبق في شأن التلاميذ ذوي الإعاقة المدمجين بالمدارس التي تطبق نظام الدمج–في حالة تعثرهم دراسيا–ما يطبق في شأن أقرانهم غير المعوقين بمدارس التعليم العام من لوائح وقرارات.	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأنها تساوي بين الطلاب ذوى الإعاقة والطلاب العاديين الأسوياء .	
المادة السادسة عشرة	ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ وعلى جميع الجهات المعنية – كل فيما يخصه–تنفيذه		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ١٤%			

١٦–تحليل القرار الوزاري رقم (١٨٣) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٩م بشأن الحرمان من الامتحانات تعديل القرار رقم (١٣) لسنة ١٩٩٢م(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ١٨٣ بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٩م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	يضاف النص التالي إلى الفقرة أولاً من القرار الوزاري رقم ١١٣ لسنة ١٩٩٢ الصادر بشأن الحرمان من أعمال الامتحانات: ١٠– الإهمال في التأكد من عدم حمل الطلاب الممتحنين في الامتحانات العامة لأجهزة الاتصال الحديثة بكافة أنواعها المختلفة على أن يطبق الحرمان على كل من ملاحظي اللجنة الفرعية ومراقب الدور المنتدبين عن طريق لجنة الادارة المختصة للجنة سير الامتحان.	يحقق مبدأ تكافؤ الفرص لكونه يشدد العقوبة على المراقبين والملاحظين على الامتحانات لمنع الغش الالكتروني للطلاب مما يحقق تكافؤ الفرص بين الطلاب	– التدريب الجيد للمعلمين للتعامل مع الطلاب ذوى الإعاقة – تحديد نسبة المعاقين على حسب إمكانيات المدرسة – الاهتمام بالانشطة – التركيز على اللغة العربية والإنجليزية – وضع إمتحان لكل الطلاب مع مراعاة الفروق الفردية – الاستعانة بممثلين عن المدارس – الأهتمام بمدارس التعليم الفنى
المادة الثانية	يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المعنية – كل فيما يخصه – تنفيذه.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ١٠٠%			

١٧-تحليل القرار الوزاري رقم (٢٢٤) بتاريخ ٢٠١٥/٧/١م بشأن التأمين الصحي على الطلبة ضد الحوادث(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٢٢٤ بتاريخ ٢٠١٥/٧/١م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولى	تسري أحكام هذا القرار على الطلاب الذين سددوا الاشتراكات المقررة للتأمين من الفئات التالية (طلاب المدارس الرسمية بمراحل التعليم الأساسي والثانوي العام، طلاب المدارس الخاصة بمصروفات عربي ولغات والمدارس الدولية من مختلف المراحل والنوعيات، أطفال الحضانة بمدارس التعليم الأساسي والخاصة، الفئات التي وردت في المادة السابعة والتاسعة من القرار الوزاري رقم ٣١٢ لسنة٢٠١٤	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث لم تتضمن طلاب التعليم الفني	– مراعاة المستوى الأقتصادى للأسر – إيجاد أسباب مقنعة للإعفاء من الرسوم – نظام التأمين داخل وخارج المدرسة
المادة الثانية	يمول حساب نظام التأمين على الطلبة من الاشتراكات التي تسددها الفئات الواردة في القرار الوزاري رقة(٣١٢) لسنة ٢٠١٤ مقابل الاشتراك لطلاب المدارس الخاصة والدولية(٥٠) جنية يتم توريدها للحساب المخصص للنظام	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأنها لا تراعي المستوى الاقتصادي لأسر بعض الطلاب	مراعاة المستوى الاقتصادى لأسر الطلاب
المادة الثالثة	يعفى من سداد الاشتراك طلاب التربية الخاصة والفصل الواحد والمجتمع والمتحررين من الأمية الملتحقين بالمدارس ، والمعاقين ، والمعافين بالقرار الوزاري رقم ٣١٢ لسنة ٢٠١٤ المادة التاسعة	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث أن بعض الفئات لا يوجد سبب مقنع للاستثناء.	تبنى الشفافية التامة فى إعفاء الطلاب من سداد الاشتراك
المادة الرابعة	يستحق التأمين الحالات التالية (الوفاة– العجز الكلي المستديم –العجز الجزئي المستديم) مع الاشتراط أن يقع الحادث أثناء التواجد في المدرسة أو الرحلات والمعسكرات التي تنظمها المدرسة	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأن الطالب قد يتعرض لحادث أثناء ذهابه من وإلى المدرسة.	
المادة الخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتاسعة والعاشرة	تبين القيمة المالية للتأمين والمساهمة في نفقات علاج المرض المزمن للطلاب وتركيب الأجهزة التعويضية	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص	
المادة الحادية عشرة	يلغي القرار رقم ١٦٤ بتاريخ ١٩٨٨/٧/١٦ وتعديلاته		
المادة الثانية عشرة	ينشر في الوقائع المصرية ويعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المعنية – كل فيما يخصه – تنفيذه ويلغى كل ما يخالفه من أحكام.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ٢٠%			

١٨-تحليل القرار الوزاري رقم (٣٠٥) بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٧م بشأن التحويل من المدارس الخاصة بمصروفات في مرحلة التعليم الثانوي العام الى المدارس الرسمية (جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٣٠٥ بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٧م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	يقتصر التحويل من المدارس الخاصة بمصروفات في مرحلة التعليم الثانوي العام وما في مستواها إلى المدارس الرسمية على الحالات الاتية: ١- الطلاب المقيدين بالمدارس الخاصة بمصروفات في مرحلة التعليم الثانوي العام وما في مستواها في أي صف من الصفوف وكان مجموع درجاتهم في شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي عند التحاقهم بالصف الأول الثانوي بهذه المدارس يسمح بقبولهم بالمدارس الرسمية إذا رغبوا في ذلك ويتم التحويل إلى الصف المناظر. ٢- وفاة ولي أمر الطالب بعد التحاقه بالمدرسة الخاصة بمصروفات على أن يثبت ذلك بتقديم أصل شهادة الوفاة ٣- انتقال محل سكن أو محل العمل إلى مكان لا يوجد به مدارس خاصة بمصروفات على أن يثبت ذلك بشهادة رسمية. ٤- تعرض أسرة الطالب لظروف قهرية أدت إلى عجز ولي الأمر عن دفع المصروفات على أن يثبتها بشهادة رسمية موثوق بها. ٥- الطلاب المقيدين بالمدارس الخاصة الذين يحصلون على مجموع درجات ٩٠% أو أكثر في الصف الأول الثانوي العام.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث يتاح للطلاب أن يحولوا من المدارس الخاصة إلى المدارس الرسمية إذا كان مجموع درجاتهم في شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الاساسي عند التحاقهم بالصف الأول الثانوي بهذه المدارس يسمح بقبولهم بالمدارس الرسمية إذا رغبوا في ذلك ويتم التحويل الى الصف المناظر. وكذلك إذا عجز الطالب عن دفع مصروفات المدرسة الخاصة لظروف قهرية سواء مادية أو أسرية	- وضع معايير أخرى للتحويل بالإضافة الى كثافة الفصل - الاستعانة بالممثلين عن المدارس المراد التحويل منها أو إليها - البعد عن المحسوبية والمجالات
المادة الثانية	يشترط في جميع حالات التحويل من المدارس الخاصة بمصروفات إلى المدارس الرسمية ما يأتي: ١- أن يقتصر التحويل للطلاب المقيدين في الصفين الثاني والثالث، عدا ما جاء في البند الأول من المادة الأولى من هذا القرار. ٢- أن يكون التحويل إلى الصف المناظر للصف المقيد به	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص، لأنها تربط التحويل بكثافة الفصل.	

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
	الطالب وإلى نفس النوع من التعليم. ٣- أن يكون الطالب مقيداً قيداً قانونياً رسمياً ومستوفياً للشروط المقررة وأن يكون قيده مستمراً. ٤- أن تكون هناك أماكن خالية في المدرسة الرسمية المحول إليها في حدود الكثافة المقررة تسمح بقبول التحويل إليها.		
المادة الثالثة	تشكل لجنة مختصة بكل مديرية تعليمية تتولى البت في طلبات التحويل على النحو التالي: ١- مدير عام التعليم العام (رئيساً) ٢- مدير إدارة شئون الطلاب بالمديرية (عضواً) ٣- مدير إدارة الشئون القانونية بالمديرية (عضواً) ٤- مدير إدارة التعليم الثانوي العام بالمديرية (عضواً) ٥- مدير مكتب الخدمة الاجتماعية المدرسية بالمديرية (عضواً) ٦- مدير إدارة التعليم الخاص بالمديرية (عضواً)	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص، لأنها تهمل الممثلين عن المدارس المراد التحويل منها وإليها.	الاهتمام بالممثلين للمدرسة المراد التحويل إليها
المادة الرابعة	يتولى مكتب الخدمة الاجتماعية المدرسية بتوجيه عام التربية الاجتماعية بكل مديرية تعليمية دراسة طلبات التحويل وإجراء بحث اجتماعي لكل حالة على حدة وإعداد تقرير يعرض على اللجنة المختصة بالمديرية التعليمية.	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص	
المادة الخامسة	لا تنطبق أحكام هذا القرار على طلاب فصول الخدمات بالمدارس الرسمية ، ولا يتم تحويل هؤلاء الطلاب إلى أى من المدارس الرسمية أو الخاصة.		
المادة السادسة	يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المعنية – كل فيما يخصه – تنفيذه ويلغى كل ما يخالفه من أحكام.		
المادة السابعة	آليات تطبيق حفظ النظام وسياسة الحماية المدرسية تشكيل لجنة لتنفيذ قواعد الانضباط السلوكي ، وسياسة الحماية بكل مدرسة بمختلف المراحل التعليمية، وكذلك حددت اختصاص هذه اللجنة آليات عملها والقرارات التي تصدر منها تجاه الطلاب المخالفين	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص إلا أنه هناك طلاب لهم أقاربهم في المدارس، وقد لا تتخذ اللجنة قرارات اتجاههم.	
المادة الثامنة	يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المعنية – كل فيما يخصه – تنفيذه ويلغى كل ما يخالفه من أحكام.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ٦٠%			

١٩- تحليل القرار الوزاري رقم (٤٠٤) بتاريخ ٢٠١٥/١١/٧م بشأن تعديل القرار الوزاري رقم (٢٨٥) لسنة ٢٠١٤م بشأن المدارس الرسمية للغات والمدارس الرسمية المتميزة للغات (جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٤٠٤ بتاريخ ٢٠١٥/١١/٧م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولى	تستبدل بنص الفقرتين (٥، ٦) من المادة رقم (٨) من القرار الوزاري رقم (٢٨٥) لسنة ٢٠١٤ بشأن المدارس الرسمية للغات والمدارس الرسمية المتميزة للغات الفقرتان التاليتان: فقرة (٥): يجوز التحويل من المدارس الخاصة للغات إلى المدارس الرسمية للغات أو المدارس الرسمية المتميزة للغات، بشرط سماح الكثافة وإجراء امتحان مستوى في المدرسة المراد التحويل اليها مع ضرورة الالتزام بقواعد التنسيق للقبول بالصف الاول الثانوي في المحافظة. فقرة (٦): وفي جميع الأحوال يشترط أن يتم التحويل في حالة وجود أماكن شاغرة، وبما لا يخل بالكثافة المقررة وأن يكون القبول الأكبر سناً إلى الأصغر سناً.	الفقرة (٥) والفقرة (٦) الفقرة (٥): لا يوجد تكافؤ فرص للطلاب بسبب أنه قيد التحويل من الرسمي لغات أو الخاصة لغات إلى المدارس المتميزة ببعض الشروط مثل الكثافة وبسبب التكلفة يؤدي إلى حرمان الطالب من التحويل ٢-إجراء امتحان مستوى في المدرسة المراد تحويلها قد يكون الطالب قدير بحل هذا الامتحان فتأتي ظروف في غير الحسبان تؤثر على الطالب ٣-أيضاً قواعد التنسيق بالصف الأول الثانوي في المحافظة، فيعمل عجز وحرمان الطالب من التحويل. الفقرة (٦): أكد ت على الفقرة (٥) بالكثافة التي تقيد وتحرم الطالب الى التحويل وأيضاً قيد القبول بالمادة على الأكبر سناً وحدد القبول بالعمر.	عدم الاقتصار على كثافة الفصول وعمر الطالب فقط
المادة الثانية	يعمل بهذا القرار اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦.		
المادة الثالثة	ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار صفر%			

٢٠-تحليل القرار الوزاري رقم (٥٣) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٦م ؛ بشأن مجموعات التقوية المدرسية(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٥٣ بتاريخ ٢٠١٦/٢/٦م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولى	تنظم مجموعات تقوية اختيارية في بعض المواد الدراسية بجميع المدارس الرسمية مقابل سداد اشتراكات مناسبة	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص من حيث الإعلان واختيار الطلاب للمعلمين والمواد الدراسية والمدارس	
المادة الثانية	تتكون مجموعات التقوية من ثمانية دروس شهرياً في المقرر بواقع حصتين أسبوعياً كل أسبوع ومدة الحصة ستون دقيقة	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص، ولكن الطلاب الضعفاء يحتاجون أكثر من ذلك.	
المادة الثالثة	تنظم المدارس الابتدائية والإعدادية التي يوجد بها ضعف في مهارات القراءة والكتابة لدي بعض الطلاب مجموعات تقوية في اللغة العربية تعتمد على طريقة القرائية	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص بين الطلاب، ولكن لا يتم مكافأة المعلمين على هذه المجهودات.	
المادة الرابعة	لا يجوز أن يزيد عدد طلاب مجموعة التقوية عن (٢٥) طالباً ويجوز أن يكون من بينهم (٥) طلاب من غير القادرين يتم أعفاؤهم من سداد مقابل الاشتراك على أن يتقدم اختيارهم بمعرفة مجلس الأمناء بالمدرسة ويتم إرفاق جدول يبين قيمة الاشتراك في المجموعات، ويجوز للوزير زيادة أو خفض الرسوم وفقا لطبيعة كل منطقة الجغرافية بناءً على اقتراح مسبب من مجلس إدارة المدرسة	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث فرقت بين قيمة الاشتراك طبقاً للتوبع الجغرافي للمدن والقري على الرغم من امكانية وجود طلاب بالمدن غير قادرين .	وضع معايير تتناسب مع ظروف الطلاب الاقتصادية والاجتماعية وليس التوزيع الجغرافى فقط .
المادة الخامسة	تم من خلال هذه المادة وضع (١١) نقطة كضوابط لتنظيم المجموعات منها: يبدأ العمل بهذه المجموعات إعتباراً من سبتمبر وتنتهي قبل بدأ الامتحانات من كل عام دراسي – يجوز للمعلم القيام بالتدريس في أكثر من مجموعة – للطالب الحق في اختيار المجموعة– يحظر على أي معلم إعطاء دروس خصوصية– حصر حضور وغياب التلاميذ داخل المجموعات الدراسية – موافقة ولي الأمر على إلتحاق ابنه بالمجموعات–يخصص سجل لتوقيع الموجه المالي والإداري	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في السماح للطالب باختيار المجموعة التي يريدها وحرية المعلم الاشتراك في أكثر من مجموعة، ولكن إذا قام المعلم بالتدريس لمجموعة واحدة، يكون اهتمامه أكثر بها.	
المادة السادسة	تبين هذه المادة توزيع حصيلة المجموعات ما بين ٥% لنقابة المعلمين و٩٠% للمعلمين المشتركين بالمجموعات و١٠% لإدارة المدرسة		
المادة السابعة	يتولى كل من مدير المدرسة ، والوكلاء ، والموجه المالي والإداري الاشراف والتنظيم والمتابعة على المحاضرات الدراسية، وتقع عليهم مسئولية كاملة في هذا الشأن مع ملاحظة أن تصرف المكافأة المحددة بهذا القرار للمستحقين في نهاية كل شهر	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص، لأنها تهمل المعلمين الأوائل حيث الخبرة في مجال تخصصاتهم.	ضرورة اشتراك المعلمين الأوائل والاستفادة من خبراتهم
المادة الثامنة	يعمل بهذا القرار اعتباراً من بداية الفصل الدراسي الثاني للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦م وعلى جميع الجهات المعنية – كل فيما يخصها تنفيذ القرار ويلغي كل ما يخالفه من قرارات		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ٦٦%			

٢١-تحليل القرار الوزاري رقم (١٤٥) بتاريخ ٢٠١٦/٥/٥م ؛ بشأن استبدال نص المادة رقم(٣٦) من القرار الوزاري رقم رقم(٢٨٥) لسنة ٢٠١٤م(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ١٤٥ بتاريخ ٢٠١٦/٥/٥م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولى	تخصص نسبة (١٠%) من فائض الموازنات في المدارس الرسمية للغات بنوعيها كاحتياطي للمدرسة، ويحول باقي الفائض إلى صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية للتوسع في بناء وتجهيز المدارس الرسمية للغات بنوعيها في المناطق المحرومة التي يحددها الوزير ويشكل بكل مديرية ، وإدارة تعليمية ، ومدرسة لجنة بقرار من مدير المديرية أو مدير الإدارة تختص بتحديد الفائض	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص من حيث إلزام المدارس الرسمية للغات بنوعيها بتخصيص نسبة من الفائض لتجهيز وإنشاء هذه المدارس في المناطق المحرومة مما يعطي فرصه لطلاب هذه المناطق من الالتحاق بهذه المدارس، إلا أن عدد المدارس التجريبية مازال محدود.	- زيادة عدد المدارس التجريبية من خلال تشجيع القطاع الخاص والجهود الغذائية - مراعاة الفترة الزمنية لمجموعات التقوية على حسب قدرات الطلاب - مراعاة المستوى الاقتصادى والاجتماعى عند تحديد الرسوم - الإستعانة بالمعلمين الأوائل فى الإشراف
المادة الثانية	ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لنشره ويلغي كل نص يخالف احكامه		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ١٠٠%			

٢٢-تحليل القرار الوزاري رقم (٢٠٦) بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٠م ؛ بشأن حافز التفوق الرياضي(جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٢٠٦ بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٠م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	يمنح للطلاب المصريين الناجحين في امتحانات شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة وما يعادلها من الشهادات العربية والأجنبية، ودبلومات المدارس الثانوية الفنية بنظاميها (الثلاث والخمس سنوات)، الحاصلون على بطولات أو دورات رياضية، درجات تضاف إلى المجموع الكلي طبقاً للبطولات أو الدورات ومستويات التفوق الرياضي، وإذا حصل الطالب على أكثر من بطولة تضاف له الدرجة الأعلى	عدم تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص وذلك في وضع درجة واحدة للحاصل على أكثر من بطولة حتى مع وضع درجة البطولة الأعلى لكون كل بطولة له الجهد الخاص المبذول فيها، وكذلك عدم أعطاء الدرجات لتلاميذ مرحلة التعليم الاساسي ومن ناحية آخري يحقق مبدأ تكافؤ الفرص في عدم المساوة بين درجات البطولات الدولية والمحلية	تخصيص درجات محددة لكل بطولة

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الثانية	منح الطالب شهادة التفوق الرياضي موضح بها نوع البطولة والمركز الحاصل عليه	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص.	
المادة الثالثة	الدرجات الممنوحة للطالب الحاصل على شهادة التفوق الرياضي صالحة لمدة أربعة أعوام دراسية ولا يستطيع الاستفادة من هذه الدرجات إلا مرة واحدة	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث أن الطالب لا يستطيع الاستفادة من هذه الدرجات إلا مرة واحدة	
المادة الرابعة	يبدأ الموسم الرياضي من ٧/١ وينتهي في ٦/٣٠ من كل عام باستثناء الطلاب المشاركين في البطولات والدورات العالمية والاولمبية والافريقية والعربية بحد أقصى ٩/٣٠ من نفس العام	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص وخاصة للطالب المشارك في البطولات العالمية والاقليمية	
المادة الخامسة	بيان بأسماء البطولات والدورات التي يمنح عليها الطالب الدرجات	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث نوع بين البطولات الجماعية والفردية	
المادة السادسة	يشترط منح حافز التفوق الرياضي للبطولات التي يتم تنظيمها من خلال الاتحادات الرياضية المختلفة وأن تكون البطولة معتمدة من الاتحاد الدولي للعبة		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ٨٠%			

٢٣-تحليل القرار الوزاري رقم (٢١٩) بتاريخ ٢٠١٦/٨/٤ ؛ بشأن نظام القبول والدراسة والامتحانات بمدارس المتفوقين الثانوية في العلوم والتكنولوجيا (جمهورية مصر العربية، وزارة التربية والتعليم ، قرار ٢١٩ بتاريخ ٢٠١٦/٨/٤م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولى	تستبدل المادة (٢) من القرار الوزاري رقم (٣٨٢) بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢ الخاص بنظام القبول والدراسة والامتحانات بمدارس المتفوقين الثانوية في العلوم والتكنولوجيا بالنص التالي: ألا يقل مجموع درجات الطالب في امتحان شهادة اتمام الدراسة بمرحلة التعليم الاساسي عن ٩٥% من المجموع الكلي للدرجات	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث اعتماد الالتحاق بهذه المدارس على درجات الطلاب فقط دون مراعاة القدرات والمواهب لدي الطلاب فقط يحصل الطالب على أعلى الدرجات بالغش	– الاهتمام بالطلاب الموهوبين وتنمية قدراتهم – تخصيص درجات معينة لكل بطولة على حدة
المادة الثانية	يعمل بهذا القرار اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧م		
المادة الثالثة	ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويلغي كل نص يخالف احكامه		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار صفر%			

٢٤-تحليل (القرار الوزاري رقم (٢٢٩) بتاريخ ٢٠١٦/٨/١١م ؛ بشأن دمج الطلاب ذوي الإعاقة البسطة بمدارس التعليم الفني (جمهورية مصر العربية ، وزارة التربية والتعليم، قرار ٢٢٩ بتاريخ ٢٠١٦/٨/١١م)

رقم المادة	المضمون	تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص	التوصيات
المادة الأولي	يطبق نظام الدمج للطلاب ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم الفني:(الحكومية – الخاصة)	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأنها تتجاهل الإعاقة ، والمدارس غير مجهزة لمثل هؤلاء الطلاب ، وكذلك المعلمون لا يمتلكون المهارة في التعامل معهم، كما يجب الاهتمام بمدارس التعليم الأساسي قبل التعليم الفني.	– تطبيق نظام الدمج مع ضرورة مراعاة متطلبات الطلاب المعاقين – الاهتمام بالطلاب المعاقين فى مدارس التعليم الاساسى – مرعاة الفروق بين الطلاب المعاقين والطلاب العاديين والحذر فى التعامل مع الطلاب المعاقين والاهتمام بهم
المادة الثانية	تشكيل لجنة فنية بكل مديرية تعليمية لتطبيق نظام الدمج بالتعليم الفني، وتنظيم قبول الطلاب ذوي الإعاقة البسيطة الحاصلين على الإعدادية برئاسة مدير عام التعليم الفني بالمديرية وعضوية كل من الموجهين العموم لـ (التعليم الفني– التربية النفسية– التربية الإجتماعية– الإعاقة السمعية– الإعاقة البصرية– الإعاقة الفكرية) بالمديرية ومسئول الدمج بالمديرية– وثلاثة من الأخصائيين النوعيين من التعليم الفني (الزاعي– الصناعي– التجاري والفندقي)– مدير عام فرع التأمين الصحي بالمحافظة أو من ينوب عنه، وللجنة أن تستعين بمن تراه مناسباً من ذوى الخبرة والكفاءة لإنجاز أعمالها	تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في الالتحاق بالمدارس لتنوع وتعدد عناصر لجنة الاختيار، إلا أنه يتم اختيار المديرين على أساس المحسوبية وليس على أساس الكفاءة.	
المادة الثالثة	تحدد اختصاصات اللجنة في (فحص كل حالة طبقاً للتقرير الطبية– اقتراح قبول الطلاب في النوعيات المختلفة من التعليم الفني–اختيار التخصص المناسب لكل حالة تعرض عليها–البت في الاستفسارات الخاصة بقبول الطلاب ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم الفني واقتراح ما يضمن تيسير عملية الدمج ومتابعة تنفيذ ذلك	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص لأن اللجنة هي التي تحدد التخصص دون مراعاة ميول واتجاهات الطلاب	مراعاة ميول واهتمامات الطلاب من قبل اللجنة المختصة
المادة الرابعة	يتم قبول الطلاب ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم الفني وفقاً لما تقرره اللجنة المشكلة بالمادة الثانية	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص.	
المادة الخامسة	يطبق في شأن الطلاب ذوي الإعاقة البسيطة المدمجين في حالة تعثرهم دراسياً ما يطبق في شأن أقرانهم غير ذوي الإعاقة من لوائح وقرارات فيما لم يرد بشأنه نص بهذا القرار	لا تحقق مبدأ تكافؤ الفرص حيث أنها تتجاهل الإعاقة ويتم مساواتهم بالطلاب الأسوياء في تطبيق اللوائح عليهم	مراعاة الاختلاف بين الطلاب المعاقين والطلاب الاسوياء عند تطبيق اللوائح
المادة السادسة	ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧م وعلى جميع الجهات المعنية – كل فيما يخصها تنفيذ القرار		
المواد التي تحقق مبدأ تكافؤ الفرص في القرار ٢٠%			

توصيات عامة للبحث:

توصى الدراسة ببعض التوصيات التى تساعد على تفعيل دور السياسة التعليمية فى مصر لتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية بين طلاب التعليم قبل الجامعى وذلك على النحو التالي:

١- نشر الوعى بأهمية وقيمة السياسة التعليمية بين القائمين على العملية التعليمية من قيادات ومعلمين وأخصائين وكل العاملين داخل المدرسة.

٢- ضرورة اهتمام المدارس بتحقيق تكافؤ الفرص بين الطلاب داخل الفصول وخارج الفصول خلال الأنشطة التى تقدمها المدرسة أو تشارك فيها خارج المدرسة مع المدارس الأخري

٣- تفعيل القرارت الوزارية موضع التحليل من قبل المعنيين بوزارة التربية والتعليم ،وتعديلها بما يحقق مبدأ تكافؤ الفرص بين الطلاب.

٤- ضرورة استناد السياسة التعليمية إلى فلسفة اجتماعية تعبر عن نفسها وأن ترتبط السياسة التعليم ارتباطا كليا مع الظروف المجتمعية التى تحيط بالعملية التعليمية.

٥- التأكيد على المشاركة المجتمعية عند صنع السياسة التعليمية ، وتتم هذه المشاركة المجتمعية على نطاق واسع من كل جهات المجتمع بحيث تساهم كل جهه بأفكار تعكس توجهات هذه الجهة وما تريده من التعليم والسياسة التعليمية .

٦- الاستمرارية والمرونة عند صياغة السياسة التعليمية بعيداًعن الجمود فى أفكار وتشريعات واحدة لا يمكن أن تحيد عنها .

٧- التقييم المستمر للسياسة من قبل المعنيين بالتعليم فى الدولة.

٨- أن تنبثق السياسة التعليمية من واقع الظروف الاقتصادية والثقافية وفلسفة للمجتمع المصرى .

مراجع البحث :

أولاً : المراجع العربية :

١. أحمد محمود الزنفلى، "سياسة تعليمية جديدة لبناء المجتمع المصرى المنشود – متطلبات لازمة وملامح مقترحة"، **درسات تربوية ونفسية**، مجلة كلية التربية بالزقازيق ، العدد٨٥، الجزء الأول ، أكتوبر ٢٠١٤م

٢. الغالى أحرشاو ، "بعض ملامح المنظومة التربوية الحديثة"، **شئون عربية** ،العدد ٩٥، ١٩٩٨م.

٣. السيد عبدالعزيز البهواشى،"السياسة التعليمية وتكافؤ الفرص – دراسة مقارنة بين مصر واليابان"، **المؤتمر الثانى عشر (السياسات التعليمية فى الوطن العربى)**، رابطة التربية الحديثة وكلية التربية – جامعة المنصورة، المجلد ١، ١٩٩٢م.

٤. الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد،القاهرة،٢٠١١م.

٥. جمال على الدهشان، " تكافؤ الفرص التعليمية، المفهوم ومظاهر التطبيق في عصور الازدهار الاسلامي"، **مجلة البحوث النفسية والتربوية**، العدد (٣)، السنة (٢٩)، كلية التربية بالمنوفية، ١٩٩٣م.

٦. جمال محمد أبو الوفا، "دور الإدارة التعليمية فى تحقيق السياسة التعليمية "، **المؤتمر الثانى عشر (السياسات التعليمية فى الوطن العربى)**، المجلد ١، رابطة التربية الحديثة وكلية التربية – جامعة المنصورة، ١٩٩٢م.

٧. جمهورية مصر العربية، **دستور جمهورية مصر العربية**، القاهرة، الجريدة الرسمية، ع(٣)،١٨ يناير،٢٠١٤م.

٨. حسين مجبل الرشيد وآخرون ، "السياسة التعليمية بدولة الكويت فى ضوء مفهوم تكافؤ الفرص التعليمية– دراسة تحليلية"، **مجلة كلية التربية** ،جامعة عين شمس، العدد ٣٦ ، الجزء ١، ٢٠١٢م.

٩. رجاء علي عبد المجيد ،"السياسات التعليمية لمرحلة التعليم الأساسي في الفترة من (١٩٨٠–٢٠٠٠م، دراسة تحليلية:، **رسالة دكتوراه** ، كلية الدراسات الإنسانية ، جامعة الأزهر، ٢٠٠١م.

١٠. رئاسة الجمهورية ، **قانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة (١٩٨١ م، الجريدة الرسمية**، الباب الثاني(مرحلة التعليم الأساسي)، القاهرة،١٩٨١م، ص٤

١١. سامية أحمد فرغلي، "توجهات سياسات الإصلاح التربوي في التعليم ما قبل الجامعي في مصر منذ تسعينيات القرن العشرين"، **رسالة دكتوراه** ، كلية التربية ، جامعة عين شمس ،٢٠٠٩م.

١٢. سعاد بسيوني عبدالنبي وآخرون، **نظام التعليم في مصر والاتجاهات العالمية**، القاهرة : دار الفكر العربي، ٢٠٠٨م .

١٣. سعيد اسماعيل على ، "عملية صنع القرار فى السياسة التعليمة فى النظام السياسى المصرى ، التغير والاستمرار"، **أعمال المؤتمر السنوى الأول للبحوث السياسية** ، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٨٨م.

١٤. سعيد اسماعيل على ، **رؤية سياسية للتعليم** ، القاهرة ، عالم الكتب ، ١٩٩٩م.

١٥. سهير محمد حوالة،"السياسة التعليمية بالمملكة العربية السعودية فى ضوء مفهوم تكافؤ الفرص التعليمية، دراسة تحليلية "، **مجلة العلوم التربوية** ، العدد الرابع، اكتوبر ٢٠٠٧م.

١٦. سيف الإسلام علي مطر ، وهاني عبد الستار فرج ، "خطايا السياسة التعليمية في مصر :رؤية تحليلية ناقدة"، **المؤتمر العلمي الرابع لقسم أصول التربية (أنظمة التعليم في الدول العربية : التجاوزات والأمل)** ، المجلد١، ٢٠٠٩م .

١٧. عبد الجواد سيد بكر ، **السياسات التعليمية وصنع القرار**، الإسكندرية ، دار الوفاء للنشر، ٢٠٠٣م .

١٨. عبد المنعم محي الدين عبد المنعم ، " التعليم الفني المصري تكافؤ الفرص التعليمية – دراسة تحليلية–"، **المؤتمر العلمي العاشر– التعليم الفني والتدريب...** الواقع والمستقبل، كلية التربية، جامعة طنطا، مايو ٢٠٠٥.

١٩. عفاف محمد جايل،" دور النظم السياسية في صياغة السياسة التعليمية في مصر"، **مجلة كلية التربية بسوهاج**، عدد(٣٤)، يوليو ٢٠١٣.

٢٠. علاء أحمد جاد الكريم ،"السياسات التعليمية وآليات صنعها في مصر"، **مجلة الباحث العلمي** ،العدد(١٣)، الجزء(٣) ، ٢٠١٢م..

٢١. غازي مريع الشرابي، "تكافؤ الفرص التعليمية بين طلبة المدن وطلبة القرى في المملكة العربية السعودية (الإدارة العامة للتربية والتعليم بمحافظة جدة أنموذجا)"، **رسالة ماجستير** ، كلية التربية ، جامعة طيبة، ٢٠١٤م.

٢٢. فاروق عبده فليه، **معجم مصطلحات التربية لفظاً واصطلاحاً** ، الاسكندرية، دار الوفاء ، ٢٠٠٤م.

٢٣. محسن خضر، "من فجوات العدالة فى التعليم "، **آفاق تربوية متجددة** ، القاهرة ، الدار المصرية اللبنانية ، ٢٠٠٦م .

٢٤. محمد علي عزب، "مدى مواكبة السياسة العليمية لمرحلة التعليم العام في مصر للتقدم العلمي والتكنولوجي"، **مجلة كلية التربية**، كلية التربية، جامعة الزقازيق، العدد ٢٣، سبتمبر ١٩٩٩م.

٢٥. مصطفى أحمد عبد الله، "الجوانب التربوية للعدالة الاجتماعية في الفكر الإسلامي ومدى الاستفادة منها في المجتمع المدرسي"، **رسالة ماجستير** ، كلية التربية، جامعة جنوب الوادى، ٢٠١٣م.

٢٦. نبيل عبد الله عوض ،"السياسات التعليمية في مصر والولايات المتحدة الأمريكية : دراسة مقارنة"، **المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية** ، المجلد (٢٨) ،العدد(٣) ، ٢٠١٤م .

٢٧. نسرين محمد فوزي، وهناء ابراهيم سليمان:" القطاع الخاص وعلاقته بدعم تكافؤ الفرص في التعليم الأساسي بمصر"، **المجلة التربوية، كلية التربية بسوهاج**، العدد (٣٤)، يوليو ٢٠١٣م.

٢٨. وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري ، **رؤية مصر ٢٠٣٠** ، ٢٠١٤م .

٢٩. وزارة التربية والتعليم ، الخطة الاستراتيجية لتطوير التعليم قبل الجامعي ٢٠٠٧/٢٠١٢م ، ٢٠٠٦م .

٣٠. وزارة التربية والتعليم ، **قرار ٣٦٩ بشأن: نظام مدارس المتفوقين الثانوية في العلوم والتكنولوجيا بتاريخ ٢٠١١/١٠/١١م**

٣١. وزارة التربية والتعليم ، **قرار بشأن: إنشاء مجمع تعليمي متكامل بمحافظة الفيوم ٢٢٨بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٠م.**

٣٢. وزارة التربية والتعليم ، **قرار بشأن: إنشاء مجمع تعليمي متكامل بمحافظة أسيوط ١٤٣بتاريخ ٢٠١٣/٥/٧م**

٣٣. وزارة التربية والتعليم ، **قرار ١١٣ بشأن: تنظيم تقدير درجات أوراق الإجابة المفقودة بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٦م**

٣٤. وزارة التربية والتعليم ، **قرار٣٢٠ بشأن تعديل المادة (٣٩) من القرار الوزاري رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٢م بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢م**

٣٥. وزارة التربية والتعليم ، **قرار بشأن: استرداد الكتب المدرسية ٢١٦ بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨م**

٣٦. وزارة التربية والتعليم ، **قرار بشأن أعفاء المدارس التجريبية الرسمية للغات بنسبة ٢٥% من مصروفات التعليم المقررة على الطلاب من أبناء العاملين بالتربية والتعليم ٢٧٣بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥م**

٣٧. وزارة التربية والتعليم ، قرار ٤٦٠ **بشأن: تنظيم التقويم التربوي الشامل بمرحلة التعليم الأساسي بحلقتيها الابتدائية والإعدادية بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١م.**

٣٨. وزارة التربية والتعليم ، قرار ٦٤ **بشأن السماح بمراجعة كراسات إجابات الطلاب المتضررين من نتائجهم في امتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة وفي امتحانات الدبلومات الفنية بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٠م.**

٣٩. وزارة التربية والتعليم ، **قرار٢٣٤ بشأن: لائحة الانضباط السلوكي المدرسي بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٠م.**

٤٠. وزارة التربية والتعليم ، **قرار٢٦٦ بشأن تشديد الرقابة على لجان الامتحان ومنع الغش الالكتروني بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٢م**

٤١. وزارة التربية والتعليم ، **قرار ٢٨٣ بشأن استحداث وحدات لتيسير الانتقال إلى سوق العمل بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٦م**

٤٢. وزارة التربية والتعليم ، **قرار ٣٠٤ بشأن إنشاء وحدة تنفيذية لتيسير مرحلة تفعيل وتنفيذ اتفاقية مشروع واصلاح التعليم الفني والتدريب المهني تسمى (وحدة دعم وتفعيل مشروع TVET2) بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢م**

٤٣. وزارة التربية والتعليم ، **قرار ٥٦ بشأن تعديل القرار الوزاري رقم ٢٤١ لسنة ٢٠١٤ بشأن تحويل مسار طلاب الثانوي العام والمعاهد الأزهرية الى التعليم الفني (صناعي – زراعي – تجاري وفندقي) بتاريخ ٢٠١٤/١١/٨م**

٤٤. وزارة التربية والتعليم ، **قرار٤٢ بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام بتاريخ ٢٠١٥/٢/١م**

٤٥. وزارة التربية والتعليم ، **قرار١٨٣ بشأن الحرمان من الامتحانات تعديل القرار رقم (١٣) لسنة ١٩٩٢م بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٩م**

٤٦. وزارة التربية والتعليم ، **قرار٢٢٤ بشأن التأمين الصحي على الطلبة ضد الحوادث بتاريخ ٢٠١٥/٧/١م.**

٤٧. وزارة التربية والتعليم ، **قرار ٣٠٥ بشأن التحويل من المدارس الخاصة بمصروفات في مرحلة التعليم الثانوي العام الى المدارس الرسمية بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٧م.**

٤٨. وزارة التربية والتعليم ، **قرار ٤٠٤ بشأن تعديل القرار الوزاري رقم (٢٨٥) لسنة ٢٠١٤م بشأن المدارس الرسمية للغات والمدارس الرسمية المتميزة للغات بتاريخ ٢٠١٥/١١/٧م.ـ**

٤٩. وزارة التربية والتعليم ، **قرار ٥٣ بشأن مجموعات التقوية المدرسية بتاريخ ٢٠١٦/٢/٦**

٥٠. وزارة التربية والتعليم ، **قرار١٤٥ بشأن استبدال نص المادة رقم (٣٦) من القرار الوزاري رقم (٢٨٥) لسنة ٢٠١٤م بتاريخ ٢٠١٦/٥/٥م.**

٥١. وزارة التربية والتعليم ، **قرار ٢٠٦ بشأن حافز التفوق الرياضي بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٠م**

٥٢. وزارة التربية والتعليم، **قرار ٢١٩ بشأن نظام القبول والدراسة والامتحانات بمدارس المتفوقين الثانوية في العلوم والتكنولوجيا بتاريخ ٢٠١٦/٨/٤م**

٥٣. وزارة التربية والتعليم ، **قرار٢٢٩ بشأن دمج الطلاب ذوي الإعاقة البسطة بمدارس التعليم الفني بتاريخ ٢٠١٦/٨/١١م.**

ثانياً : مراجع أجنبية:

54. Brucee D.Baker, State Policies and Equal opportunity: The Example of Gifted Education, Educational Evaluation and policy analysis, vol.26, No.1, 2004.

55. Carmen B.Moreno, Employability and Disability: New challenges towards Equal Opportunities, Social and Behavioral sciences, Vol.41, March 2016.

56. Cosmin, Glava Cătălin, and Glava Adina Elena. "Educational Policy in Romania. Principles and Functionality in Initial and Continuing Teacher Training." ***Procedia-Social and Behavioral Sciences***, Vol. 142 ,2014.

57. HOUCK, Eric A.; EOM, Moonyoung. Resource and output equity as a mechanism for assessing educational opportunity in Korean middle school education. Journal of Education Finance, Vol.38, No.1, 2012.

58. Kim Hoque ,Equal Opportunities Policy and Practice in Britain:Evaluating the '**Empty Shell' Hypothesis,** ***Work Employment & Society*** September vol. 18 no. 3 ,2004.

59. Kishore Singh , Right to Education and Equality of Educational Opportunities, CICE Hiroshima University, **Journal of International Cooperation in Education**, Vol.16, No.2 ,2014.

60. Mara Westling Allocli, Equal Opportunities in Eclucational Systems: the case of swedem, **The labour Markt of Europaen Higher Education,** Vol.42 , NO.1, 2007.

61. Nicholas R.Johns and Alison J.Green, Equality, Equal Opportunity and Diversity: Obfuscation as social Justice, **Equal Opportunities International Journal,** Vol.28, ISS.4, 2009.

62. OKADA, Akito. Education reform and equal opportunity in Japan. Journal of International and Comparative Education (JICE), 2017.

63. Sadikul . Ojulari, Equal Educational Opportunity and Educational Aqualization: A Myth or Reality in Nigerian Educational system, The **Nigerian Journal of Research and Production**, Vol.19, No. 1, November 2011.

64. UNESCO Handbook on Education Policy Analysis and Programming ,**Key Concepts in Education Policy Analysis**, part.1, Vol.1, UNESCO Bangkok, 2013.